

المرب عن المرب المن المرب الم

بقلم الأستاذ : عُمَرْعَب *دُ كُرَالِجَبَّا*ر

أَلْجُنَّ الْمُثَّ الِثَّ الْمُثَّ الْمُثَّ الْمُثَّ الْمُثَالِثُ مَّ الْمُثَالِثُ مَا مَا مَا مَا مَا مَا مَا

بسي والله الرض التحيير

اَلْحَدُيلُهِ الَّذِى هَدَانَالِهُذَا وَمَاكُنَّالِهُتَدِى لَوْلَاأَنُ هَدَانَالُهُ لَهُ وَمَاكُنَّالِهُ لَا أَنُ هَدَانَا اللهُ وَمَاكُنَّا لِهُ لَا أَنُ هَدَانَا اللهُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ نَاكُمُ لِهُ وَلِهِ لَا لَهُ اللهُ اللهُ وَعَلَى اللهُ اللهُ

وَرَعَهُ فَهُذِهِ دُرُوْسٌ فِي النِقَهِ عَلَى مَدَهِ الْإِمَامِرِ النَّهُ الْعَلَى مَدَهِ الْإِمَامِرِ السَّافِي وَرَوْسُ فِي النِقَاءِ عَلَى مَدَالِكُ اللَّهُ عَنْهُ تَعَكَّرُنُهُ الْيَاكُومِيْدِ الْمَدَارِسِ السَّافِي النِيهَ وَحَمَعَلُمُ اللهُ عَلَى أَرْبَعَكُ الْمُحَرَاءُ مُرَاعِيًا فِيهَا عَسَمَا عُرَائِنَ الْإِنْ اللهُ ال

الإنتِيَا مِنْيَةِ وَجَعَلَهُا فِي أَرْجَهُ وَاجْزَاءُ مَرْعِيا فِيهَا عَدَا عُدِياً النَّا بِيَنَةِ وَمُمْيُولُهُمْ وَأَطْوَارَ عُمُولِهِمْ. أَسَأَلُ ٱللَّهُ أَنْ يُحَقِّفُ مِنْ يَرِيهِ مِن مِن مُن مِن الآزادِ لَدَةً وَاللهِ تَرَامُهُ أَنْ يُحَقِّفُ

النابِيّة وميولهم والتون المنتطعتُ وَسَا مَا أَرَدُتُ، إِنْ أَرُبُدُ إِلَّا الإِصْلاَعُ مَا اسْتَطَعْتُ وَسَا تَوْفِيْتِي إِلَّا بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أَيْنِتُ ٥٨

عمرعبدالجتبار

نص خطاب سعادة مديرمعارن حكومة ليمن لمدير المدارس الأحررية بشغرير دراسة كستابى نغريب الغنيه المشاضئ الأدل والشائ والمبياون المفترية على مذهب الإمام المشياضي - أربعة أجزاء -

لبيمالة الرحمن الرحيم

السّلام عليكم.

YY/11/14

قدقررنا تدريس « تقريب النقه » و « المبادئ الفقهيّة » للأستاذ عمرعبد المجتار، ورأسنا تعميم تدريسها في جميع المدارس لصلاحيتها - واستيعابها المعلومات المطلوبة وحسن عبارتها في الزموا اسباء الطلبة الأغنياء بشراء هذه الكتب لأبنائهم مع

مديرالمكارف

إبراهيم بن عقب ل

لِسْيِماللِّيهِ اَلْتَحْلِنَالرَّحِيْمِ ١٠ أَصُنُولُ ٱلإِسْلَامِ

<u>اَلإِسُلَامُ:</u>

مُعَوَّلانِيْتِيَادُ لِمَاجَاءَ بِهِ النَّحَىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِ هِ وَسَلَّمَ الْهَبَاعِ الْأَوَلِمِ وَآجَتِنَابِ أَلنَّوْلِهِى . '

أُصُولُ الإسلام:

أَرْبَعَهُ * العُرَآنُ ، وَالْحَادِيثُ ، وَالْإِجَاءُ ، وَالْإِجَاءُ ، وَالْعِيَاسُ .

الفرآن المفرآن

مُعَوِّكِتَابُ اللهِ الْمُنَزَّلُ عَلَى سَيِّدِنَا مُعَلَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْدِ وَسَلَّمَ لِإِصْلَاجِ النَّاسِ فِي دِينِهِمَ وَدُنْيَا هُمْ وَآخِرَتِهِمْ .

الكريث

كُمُوَأَ فَوَالُ ٱلنَّيِّيَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعَالُهُ الَّتِي بَيْنَتُ أَخكَامَ الإنسلَامِ وَأَزَشَدَتِ ٱلنَّاسَ إِلِيْهَا .

الإخماع

مُعَمَّوا تِفَاقُ مُجْتَهِ إِي الْأُمَّةِ بَعْدَ نِيتِهَا مُحَمَّدُ مَسَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَعْبِهِ وَسَلَّمَ فِي عَضِيرِ مِنَّ الْأَعْصَارِ عَلَى أَيْ أَمْرِ كَانَ. ألقِيَاسُ:

ۗ كُمُّوَكُطِّينِيُّ أَمْرِكَمْ يُوْجَدُكُهُ دَلِيْلُ عَلَى نَظِيْرِهِ الرِّشْوِرَاكِهِيمَا فِيعِلَةِ الْكُنْكُمْ .

ی بیمار آسئلة ، ماالاسلام بمماأصوله بم ماالترآن م ماالحدیث بی ماالاجماع بم ماالفیاس ب

٢- أَخَكَامُ الإنسلام

أَخْكَامُ الإِسْلَامِ خَيْسَةً:

الْغَضُ . وَالسُّنَّةُ . وَالْحَرَامُ . وَالْكَكُرُوهُ . وَالْكُرُوهُ . وَالْمُلَاحُ .

الفَهُضُ : مر به به م و بر م و موروم ی و شاموه در ورمای و برا به

َ هُوَمَا يُثَابُ فَاعِلُهُ وَكَيَمَا فَبُ تَارِكُهُ ﴿ وَهُوَ وَالْوَاجِبُ بِمَعْنَى وَالْحِبُ بِمَعْنَى وَالْحِبُ بِمَعْنَى وَالْحِبُ إِلَى الْحَجْرِ ﴾ . وَاحِدٍ إِلَا فِي بَابِ الْحَجْرِ ﴾ .

المشنّة:

هِيَ مَا يَبُابُ فَاعِلُهَا وَلَايُعَا فَبُ ثَارِكُهُا (وَفِي وَأَلَمُنَا دُوْبُ وَالْمُسْتَحَبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ) نارس د

المحترام: مرترام دار المراد المراد مراد المراد و المراد

مَوَمَا يَنَابُ تَارِكُهُ وَيُعَاقِبُ فَاعِلُهُ. الْكُرُوهُ: مَدِيدُ مِن مِن مِن مِن مِن مِن مِن مِن

هُوَمَايُثَابُ تَارِكُهُ وَلَايُعَاقِبُ فَاعِلُهُ.

المُسَاحُ:

مُومَالاً يُثَابُ فَاعِلُهُ وَلَا يُمَاقَبُ تَارِكُهُ.

أُقْسَامُ ٱلفَهْضِ ا

الغَرْضُ قِسْمَانِ : فَرْضُ عَيْنٍ وَفَرْضِ كَفَايَةٍ .

فَحِنُ الْعَانِينِ :

مَنَ عَلَيْ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمَعْضُ الْمَعْضُ الْمَعْضُ المَعْضُ المَعْمُ المَعْ

لَا يَسْقُطُ عَنِ الْبَاقِيْنَ. وَ ضُرُ الْكُفَائِيَةِ:

مَعُوَالْوَاجِبُ فِعَلَهُ عَلَى جَمِيْمِ الْكَكَلَيْنِينَ وَالْكِنْ إِذَا فَعَسَلَهُ كَمُوالُوَالِكِنْ إِذَا فَعَسَلَهُ بَعْضُهُمْ سَعَطَ عَنِ الْبَاقِئِنَ كَصَلَاةِ الْجَنَاذَةِ

الككلف:

هُوَالْبَالِغُ الْعَاقِلُ.

أسئلة : كم) مكام الإسلام ؟ ماالغرض ؟ ماالسسنة ؟ ماالحرام ؟ ماالمكروم ؟ ماالمباح ؟ كم قسماالغرض ؟ ماالغرض العديثى ؟ ماالغرض الكفائ ؟ من المكلف ؟

٣- ٱلطِّلْهَارَةُ

الطَّلِهَارَةُ:

هِيَ يَغِلُ مَا لَا تَصِعُ الصَّاكَةُ الْآبِهِ، وَهِيَ مَوْعَانِ، طَلَهَ آنُّ

مِنَ الْحَدَثِ ، وَكُلَّمَانَ مِنَ الْخَبَثِ.

الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ:

فِيَ ٱلْوُمُنُوُّ ، وَالفُسَلُ ، وَالنَّيَكُمُ بَدَلُامِنُهُا.

العَلْهَارَةُ مِنَ الْمُعْتِثِ ،

هِيَ الْاِسْتِنْجَاءُ وَآزَالَهُ النَّهَاسَةِ عَنِ البَدَنِ وَالثَّوْبِ وَالنَّوْبِ وَالنَّ

أَنْوَاعُ الْمُطَهِّرَاتِ: أَزْبَعَةُ: الْمَاءُ، وَالْأَزَابُ، وَالْحَبَّرُ، وَالْحَبَرُ، وَالدَّبْعُ. أَفْسَامُ الْمِسَاءِ، ثَلَاثَةً : ١١) طَاهِمُ مُطَهِّرٌ. (٢) طَاهِمُ عَذِرُ

مُطَيِّرٍ . (٣) مَاءُ مُسَنَجِسٌ .

الْمَا وَالْطَاهِمُ الْطَلَقِمُ :

هُوَكُوكُمُ اَنَزُلَ مِنَ السَّمَاءِ أَوْنَبَعَ مِنَ الْآمُرِضِ وَلَمْ تَشَعَيَّرْبَعِضُ أَوْصَا فِهِ بِمَا يُعَيِّرُطَهُ وَيِّيَتَهُ كَاءِ السَّيَمَاءِ وَمَاءِ ٱلبَعْرِ وَمَسَاءٍ *** يَرَالُهُ إِنْ مِنْ إِنْ مِنْ الْعَالِمُ وَيَيْنَهُ كَاءِ السَّيْمَاءِ وَمَاءِ ٱلبَعْرِ وَمَسَاءٍ

اَلْمَكِلُ وَمَاءِ النَّهْرِ وَمَاءِ الشَّلْجِ وَمَاءِ البَرُدِ . اَلْمَاءُ الْمُتَنَفِّرُ الْبَافِي عَلَى طَهُوْرِيَّتِهِ :

<u>سَاءِ مُعَاعِدِ صَافِي صَهِورِ بِيِدِ.</u> هُومَا تَغَيِّرَتْ بَعْضُ أَوْصَافِهِ أَنْ كُلَّهَا عَالَا يُعْتَيِّرُ طَهُوْرِيَّتَهُ وَهُوَخَسَهُ أَنْوَاعِ :

معوريب وسو من معنى المعروبي المعادية الماء الكاءُ الْمُتَعَدِّرُ مُعَلِّوْلِ مُكَثِيرِهِ أَوْعِا تَوَلَّدَ فِيهُ مِنْ سَتَمَاكُمْ اللهُ الْمُكَثِيرِهِ أَوْعِا تَوَلَّدَ فِيهُ مِنْ سَتَمَاكُمْ

أَوْطُغُلُبُ (١)

(۱) - الطحاب ؛ خِعْرة تعلوعلى دعِ المباء .

٢- أَلَاءُ الْمُتَعَيِّرُ عَااسُتَمَ وَ عَلِهِ أَوْمَرَو كُرُّابِ أَوْنُورَهِ أَوْمِكُ. ٢- اَلَمَاءُ الْمُتَعَيِّرُ عَالَيْنَهُ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعِيرِ الْمُتَعَيِّرُ الْمُتَعِيرِ الْمُتَعَيِرِ الْمُتَعَيِرِ الْمُتَعَيِرِ الْمُتَعَيِرِ الْمُتَعِيرِ الْمُتَعَيِّدِ الْمُتَعِيرِ الْمُتَعَيِّدِ الْمُتَعِيرِ الْمُتَعَيِّدِ الْمُتَعَيِّدِ الْمُتَعَيِّدُ الْمُتَعَيِّدُ الْمُتَعِيرِ الْمُتَعَيِدِ الْمُتَعَيِدِ الْمُتَعَيِدِ الْمُتَعَيِدُ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعَيِدِ الْمُتَعَيِدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعَيِدُ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعَلِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدُ الْمُتَعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُعَلِيدِ الْمُعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُتَعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدُ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِي الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِيدِ الْمُعِي

الدِّيامُ .

ع - اَلمَاءُ الْمُتَنَوِّرُ عِمَا كُلِي مِهِ إِنَا قُوْمَ كَفَظَرَانِ . م - اَلكُهُ الْمُنْزَدُ مِن مِنْ المُنَاوِدُ وَكُونَ مِن الطراا

ه - اَلَكَاءُ الْمُتَنَيِّرُ يَمَا يُجَاوُدُهُ كَيِنِفَةٍ بِشَاطِئِ اَلْمَاءِ تَغَيَّرُ الْمَاءُ مِرْجُعِمَّا ٱلَّذِي حَمَلَهُ الْهَوَاءُ إِلَيْهِ أَوْ يَجَالَا يُنكِنُ مَصَلُهُ مِنَ الْمَاءَ كَرَسَتٍ أَوْسَشُنجِي .

الماءُ الطَّاهِمُ غَيْرُ الْمُطَهِّرِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

المَاءُ المُتَعَيِّرُكُذِيْ عَمُخَالَطَةَ طَالِعِي لَيسَتَعْنِى عَنْهُ المَاءُ وَلَمْ
 تَكُنْ مُحَاوِرًا لَهُ كَسُكَرٌ وَعَسَيل.

٢ - آلماء القلين المستنفعل لرفع حديث أؤازالة تغير.
 ٣ - آلماء المستنفرة من نبات الانهن بعضر أوطنخ أونخود.

گاَءِ اَلوَدَدِ وَمَاءِ النَّارَجِينِكِ. اَلمَاءُ الْمُتَنجَسِي ، مَوْعَانٍ :

الماء المتنجس ، نوعان ، ١ - مَا وَقَعَتُ فِيْهِ بَعَاسَةٌ غَيْرَتَ أَحَدَ أَوْصَافِهِ قَلِيْلًا كَانَ

مَا وَقَعَتْ فِينِهِ نَجَاسَةً غَيْرَتَ احَدَ أَوْصَافِهِ قَلِينَالَا كَانَ أُوسِكَيْنِيرًا وَرُونِينِ مِن رِينِينَ مِن سَالِينَ مِن اللهِ مِنْ اللهِ مِن اللهِ مِن اللهِ مِن اللهِ مِن اللهِ مِن اللهِ م

٢ - اَلْمَا ُ اَلْتَلِينُ لِذَا وَقَتَتْ فِيهُ بَجَاسَةٌ وَلِنَ لَمَ ثُفَاتِذِ أَحَدَ اَ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْحَدَ الْحَدَدُ أَوْصَا فِيهِ .

أُسْئَلَ: مَا لَعَهَارَةِ جَمَا لَعَهَارَةِ مِنْ الْحَدَثُ جَمَا لَطَهَارَةَ مِنْ

ا لنبث ؟ كم أنواع المطهرات ؟ ماالماء الطاهرالمطهر؟ ماالملحلتنير الباق على طهوريته ؟ ماالماء الطاهرغيرالمطهر؟ ماالماء آكمتنجسن ؟

٤ - النَّجَانِيَاتُ

الْتَجَاسَاتُ : ثَلَاثَةُ أَنْوَعِ : مُغَلَّطَةً . وَيُغَنَّنَةً . وَمُتَوَسِّطَةً لِيَّاسَةُ الْمُتَاسَطَةً .

هِي بَجَاسَةَ الكَلِبِ وَالْحِنْذِيْرِ وَلُعَابِهِمَا وَمُعَاطِهِمَا وَعَرَّقِهِمِكَا وَمَا تَوَلَّدَ مِنْهُمَّا أَوْمِنْ أَحَدِهِمَا وَلُوْمَعَ حَيَوَانٍ طَاهِرٍ. طَهَارَهُ النَّيَاسَةِ الْمُفَلَّظَةِ :

<u>طهاره البجاستة المغلطية:</u> كُغْسَلُ مَوْصِنَكَهَا سَنْبَعَ مَرَّاتٍ بِمَاءٍ طَهُوْدٍ إِحْدَاهُنَ بِكُرَابٍ طَهُوْدِ بَعْدَ زَوَّالِ عَيْنِ النَّجَاسَةِ.

ثَجَاسَتُهُ الْمُحَنَّفَتُهُ : هِمَ بَوْلُ الصَّبِيِّ ٱلَّذِي لَمْ يَتَغَذَّ الْآ بِاللَّبِي وَلَمْ يَهُ لِيَعْ الْحَوْلَ بِينِ

عَلَيَارَهُ النَّكَاسَلَةُ الْمُخَلَّمَةِ مُرَسُّ عَلَى مَلِّهِ الْمُخَلِّمَةِ الْمُخَلِّمَةِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِين التِّرِينِ مِنْ دُرِيرٍ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِينِ مِنْ الْمُؤْمِنِينِ مِنْ الْمُؤْمِنِينِ مِنْ

النَجَاسَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ مَوْعَانَ : حُكْمِيَّةٌ وَعَيْنِيَّةٌ . اَلْتَجَاسَةُ الْمُكْمِيَّةُ :

هِيَ الَّذِي لَيْسَ لَهَا خِرْمُ وَلاَطَهُمْ وَلَالَوْنُ وَلاَدِنْعُ كَانِوْمُ كَالَادِنْعُ كَابَوْكِ غَيْرِ الصَّبِيِّ إِذَا جَدَّ وَلَمْ تَظْهَرْلَهُ صِنَةً . طَهَارَةُ ٱلنَّخَاسَةُ الْكُكُمِيَّةِ:

تَطُهُرُ بِعَسْلِهَا بِالْمَاءِ وَلَوْمَرَةً وَاحِدَةً

النَّخَاسَةُ الْعَنْفِيَّةُ

وَالنَّهِ وَالْمَا فَعَلَمُ أَوْطَعُمُ أَوْلَوْنُ أَوْرِيَّ كَالْفَا فِطِ وَالْوَثِ وَالْمَدِيُ وَالْمَانِعِ وَالْمَذِيِّ وَالْمَانِعِ وَالْمَذِيِّ وَالْمَانِعِ وَالْمَذِيِّ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَذِيِّ وَالْمَانِعِ وَالْمُعْرِدِي وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمَانِعِ وَالْمُعْلِي وَالْمُعْرِي وَالْمُعْرِي وَالْمُعْلِي وَالْمُعْرِي وَالْمُعِلَى وَالْمُعْرِي وَلْمُعْرِي وَالْمُعْرِي وَالْمُعْرِي وَالْمُعْرِي وَالْمُعْرِي وَل

المَهَارُةُ ٱلنَّهَاسَةُ ٱلعَيْنِيَةِ ؛ مُورِهِ وَمِيْرَاكُوا إِلَّا يَرِيُّ الْمُعَانِّهِ النَّهَاءِ مِنْ المَهَاءِ مِنْ النَّهَارَةِ وَا

يُغْسَلُ عَلَّهَا بِالْمَاءِ حَتَّى يَزُولُ طَعْمُ التَّجَاسَةِ وَدِيْجُسَهَا وَلُوْمُهَا وَلَا يَضُرُّ بَقَاءُ الطَّعْمِ وَحْدَهُ أَوِ الرِّيْحِ وَاللَّوْنِ مَعَّاعَسُرَ نُالِهُ

طَعَارَهُ ٱلْمُنْتِرِ:

تَظَهُرُ الْمُنْتُرُ إِذَا مِنَارَتْ خَلَاَّ بِنَفْسِهَا ·

طَيَّارَةُ جِلْدِ ٱلْمَيْتَةِ: تَيْطِهُرُ جِلْدُ الْمَيْتَةِ بِالدَّبْعِ الْآجِلْدَ مَيْتَةِ الْكَلْبِ وَالْجِنْدِيرِ

وَمَا تَوَلَّدُ مِنْهُمَا أَوَمِن أَحَدِهِمَا مَعَ حَيَوَانِ طَاهِمٍ.

 أسئل ، كم نرعا النجاسات ؟ ما النجاسة المغلظة ؟ كيف تطهر؟ ما النجاسة المختنة ؟ كيف تطهر؟ كم نوعا النجاسة المنوسطة ؟ مسيا النجاسة المكمية ؟ كيف تطهر؟ ما النجاسة العينية ؟ كيف تطهر؟ كيف تطهرا لمر؟ كيف بطهرم لدا لمبتة ؟

ه - ألا سينتنجاء

الإنستِنجَاءُ:

<u>ۗ هُوَازَالُهُ</u> مَا تَلَوَتَ بِهِ الْمُخَرَّجُ كِمَاءٍ أَوْحَمَرٍ أَوْتَغْوِهِ · كَنْفَتَهُ ٱلاسْتِنْحَاءِ :

مَّ كَيْسَكُ الْخَارِجُ بِثَلَاثَةَ الْحَجَارِحَتَى تَزُولَ عَنِنُ الْتَجَاسَةُ ثُمَّ كَيُعُ الْخَاسَةُ ثُمَّ كَيُعُونُ الْالْحَيْسَةُ الْعَجَارِحَتَى تَزُولَ عَنِنُ الْتَجَاسَةُ وَيُجُونُ الْاِفْتِصَارُ عَلَى الْحَدِيمَ الْعَلَامِينَا وَالْمَاءُ أَفْضَارُ عَلَى الْحَدِيمَا وَالْمَاءُ أَفْضَارُ.

شُرُوطُ الْاِسْتِنِجَاءِ بِالْحَجَرِ: (١) . أَنْ لَايَعَثَ النَّجَسُ وَلَا يَنْتَوَلَ.

(۱) - أَنْ لَا يَغِتَا لِطَ بِعَجَسِ آخَرَ. (٢) - أَنْ لَا يَغِتَالِطَ بِعَجَسِ آخَرَ.

(٣) - أَنْ لَا يَتَجَاوَزَ الْمُخْرَجَ.

(٤) - أَنْ يَكُونَ الْحَبِّرُ أَوْمَا يَتُوْمُ مَقَامَهُ جَافًا طَاهِرًا قَالِعَكَا

لِلنَّجَاسَةِ

مَا يَقُومُ مَقَامَ الْحَجَدِ

يَعُوْمُ مَقَامَ الْحَيِّرُكُلُ جَامِدٍ طَاهِمِ عَنْدِيْحُ ذَمْ كَوَرَقِ وَحَشَب سُأَنُ الإستينجاءِ: (١) مَّقْدِيْمُ الرِّبَجِلِ الْيُسْرَى عِنْدَ الدُّمُوْلِ وَالْيُمَنَى عِنْدَ الْحُرُوجِ (٢) أَنْ يَكُولُ الْمُسْتَنْجِي عِنْدَ دُكُولِهِ (يَسْمِ اللهِ أَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُبِثِ وَالْخَبَاشِ وَعِيْنَدُ كُوُوجِهِ الْخَدُ لِلْعِالَّذِي أَذُهَبَ عَتِیٰ الْادَی وَعَافَانِی). ٣) أَنْ يَسْتَعِدَعَنْ أَعْيُنِ ٱلنَّاسِ حَتَّى لَايْرًا وُأَحَدُ وَلَا يَسْمَعَ مَهُونَ مَا يَغْرُجُ مِنْهُ وَلَا يَشُمَّ رِنْعِكُ. ٤١) أَنْ كِينْسَتَنْجِيَ بِيَدِهِ اللِّينَةِي وَأَنْ يَغْسِلُهَا قَبُ لَ الإستنكاء وَيَعْدُهُ. (ه) أَنْ يَسْتُنْجِرِئَ مِمَّاخَرَجَ مِنْهُ.

مَكُرُونَهَاكُ الاِنسَيْنَجَاءِ . (١) اَلْبَوْلُ فِي الْمَاءِ الْكَثِيارِ. (٢) حَمْلُ مَا فِيْ لِحِ زَكْرُ اللَّهِ. (٣) إمْسَيْفَكَالُ الْقِبْلُةِ أُواسْتِذْبَارُهَا .

(٤) مُقَابِلَهُ مُهَبِ ٱلرِّنِجِ .

ره) ٱلتَّكَاثُمُ لِعَنْدِطَكِ مَايِزِيْلُ بِهِ ٱلنَّجَاسَةُ. (٦) ٱلبَصْنَى وَالتَّمَّخُطُ مِلاَحَاحَةِ.

٧) رَفْعُ البَصَيرِ إِلَى السَّمَاءِ .

(٨) قَصَاءُ الْكَاجَةِ تَحَتَ مَنْجَرَةٍ مُنْثِرَةٍ أَوْظِلِ تَجْتَدِيمُ فِيهِ

التَّاسَ .

أسئل: : ماالاستنجاد ؟ ماكينيته ؟ ماشميط الاسبتنجاء بالمجر؟ ماسنن الاستنجاء ئي مامكرمهانته ؟

٦- الوضوء

شروط"الوضوء خمسة .

(١) أَنْ بَكُونَ ٱلْمُتَوَمِّنَى مُسَلِمًا. (٢) أَنْ يَكُونَ مُسَيِّرًا ٣) أَنْ لَا يَكُونَ عَلَى أَعْضَاءِ الْوُصُنُودِ حَائِلٌ يَمْنَهُ وَصُولات

اللاء إلى البشرة كشميم وشكيم وغكص عاين.

(٤) أَنْ لَا يَعْتَقِدَ فَرْضُا مِنْ فَرُوْضِهِ مُسَنَّنَةً.

نْرَايْضُ الوَصُوعِ: مِيثَنَةٌ وَهِي: (١) ٱلنِّنَّةُ :عِنْدَ عَسْلِ أَوَّلِ كُنْهُ مِنَ الْوَجْهِ

٢١) غَسْلُ الْوَجْهِ: مِنْ مَنْبَتِ شَغِيرِالرَّاسِ إِلَى مُسْتَهَى الدِّقِنَ

وَمِنَ الأَدُنِ إِلَى الأَدْنِنِ . (٣) غَسُلُ الْيَكَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَانِنِ وَمَا تَعْتُ الْاطَافِرُ الطَّوِيْلَةِ الَّئِي نَسَنَكُ الْآنَامِ لَ

(٤) مَسْحُ بَعْضِ الرَّأْسِ ؛ وَإِنْ لَمْ يَكِنُ عَلَيْهِ سَيْعُ وَ وَلاَ

كَيْفِي مَسْمَحَ شَغِيرِ طَالَ عَنْ حَذِ الرَّأْمِين.

(١) المشرط هوما يتوتف علىصحته الشيئ وكان خارجا عنه .

(٥) غَيِسْلُ الرِّحْبَكَيْنِ إِلَى ٱلكَعْبَايْنِ وَيَعِبُ غَسْلُ الْعَقِبَايْنِ وَسُتُعُوْقِهِا (٦) ٱلتَّزْتِيْبُ بَانِيَ ٱلأَعْضَاءِ ٱلأَنْبَعَةُ . مُسَانَ الوُصُوعِ : كَيْنَاوَ مِنْهَا : (١) ٱلتَّسْمِيَةُ. ٢١) غَسْلُ ٱلكَفَّيْنِ قَبْلَ إِذْ خَالِهِ مِمَا ٱلْإِنْكَاءَ. (٣) ٱلسِّيوَاكُ. (٤) المَضْمَضَةُ .(٥) الايسْتَيْنشَّاقَ (٦) مَسَنحُ جَمِيْعِ ٱلرَّأْيِسِ. (٧) مَسْمُ الأُذُكَ يْنِ ظَاهِرِهِا وَبَاطِينِهِ مَا. (٨) تَغْلِيْلُ أَصَيَابِعِ ٱلدَّيْنِ وَالرِّعْلَانِي . ٩٠) تَغْلِيْلُ الْغِيَاةُ ٱلكَيْنِيْفَةِ. ١٠١) تَعْرِيْكُ الْخَاتِجَ . (١١) تَعْدُيُمُ ٱلْيُمْنَى عَلَى ٱلْيُسْرَى. (١٢) التَّشُلِيثُ. (١٣) أَلُوَالَاةً. (١٤) الدَّلُكُ. (١٥) الدُّعَاءُ مَعْدَهُ مَكُرُوُهَاتُ ٱلْوُكُنُوءِ : أَزْبَعَةُ : (١) ٱلإِسْرَافُ فِي ٱلْسَاءِ. ٢١ الإَسْتِعَانَةُ عَلَيْهِ بِآخَرَ إِلَّا لِعُنَذِرٍ ٣) ٱلزِيادَةُ عَلَى ثَلَاثِ. (٤) تَنْشِيفُ ٱلأَعْضَاءِ مُبْطِلِلاتُ الْوُصُنُوءِ : أَرْبَعَهُ : (١) كُلُّ مَاخَرَجَ مِنَ السَّينِ لَيْنِ . ١١) زَوَالُ الِمَ قُبِلِ بِسُنَكِرَ أَوْمَ إِن أَوْجُنُونِ أَوْ إِغْمَامٍ أَوْنَوْمِ غَيْرِمُمَكِّنِ مَقْعَكُهُ مِنَ الْأَرْضِ . ٣) كَمُن بَشَرَةِ أَمَرَأَةٍ غَيْرِ كُحَرَمِ بِغَيْرِ حَائِلٍ.

(٤) مَشُ فَرُج آدَمِيّ بِبَاطِنِ ٱلكَيْنِ لَابِظَا هِرِهَا وَحَرُفِ كَا وَلَا برووس الأصابير. أسثل: ، كم شروط الوصّنوء ؟ كم فروصَه ؟ كم سننه ؟ کم مکردهانه یکم سطلانه ی ٧- الغيسُلُ مُوْجِبَاتُ ٱلعُسْبِلِ: خَمْسَةٌ وَهِيَ: (١) كُنُولُ الْمَشَنَاةِ فِي فَرْجِ إِنَّ الْمُؤْلِفُ الْمَقِي. (٣) مَوْتُ مُسْلِم غَيْرِ شَهِيْدِ (٤) أَكْمَيْضُ -(٦) ألولَادَةُ. (۵) النَّفَالِينَ ١١١ النِّيَّةُ عِنْدَ غَسَنِ الْوَلِ جُزْءِ مِنَ البَدَنِ ٢) إيْصَالُ الْمَاءِ إِلَى جَمِيْعِ الْبَشَرَةِ وَمَا خَنَتَ ٱلشَّهُعِرِ. وَمُسَنَنُ الْمُسَيِّلِ وَكَثِيرَةٌ مِنْهَا : (١) ألاَيسُتِنْ حَامُ. ٢١) أَلُومُ وَمُ قَسَلُهُ. (٤) ٱلإبُتِدَاءُ بِالشِّقِ ٱلْأَيْمِن مِنَ ٱلْبَدَنِ. ٣١ الدَّ لُكُ . (1) ٱلمُوَّالَاةُ. (٥) الْتَثْلِيثُ. مُ وَكُلُ الْعُسِلِ وَمَكُرُوهَا يُهُ: مروطه شروط الوضوء ومكروهاته مكروهات الوضوع

أسئلة ؛ ماموج إت الغسل ؟ مافروصه ؟ ماسينته ؟ ماشروط، ؟ مامکردهاته ۴

٨ . ٱليَّيْتُ بُمُ

مَدَلًا عَنِ ٱلْوُصُنُودُ وَالْغُسُيلِ .

شَبَابُ التَّيَّةِ ،

· · نَعْدُ الْمَاءِ * ١٦) أَوْخُوكُ اسْتِعْمَالِهِ. (١) فَطُوكُ اسْتِعْمَالِهِ.

٣) أَوَالْإِخْتِيَاجُ إِلَيْهِ لِعَطَيْشِ حَيَوَانٍ مُعَكَّرَمٍ ١٠).

للدة طالتت ثم

(١) أَلُبُغُثُ عَيْنَ المَاءِ قَبُلَ السَّكِيمُ عِ

(٢) قَصَدُ تُرَابِ طَاهِ ِ لَهُ عُبَارٌ.

٣) التَّيَّيُمُ بَغَدُ كُخُولٍ الْوَقْتِ . (٤) ٱلتَّيَّمُ لِكُلِّ فَضِ

‹›) ينتَّهُ اسْتِبَاحَةِ فَهْنِ الصَّلَاةِ .

(٢) مَسْمُ الوَجْهِ وَالْمِيَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَايْنِ بِحَشْرَبَتَايْنِ .

١١) من الحيوان غيرا لمحترم مّارك الصلاة والزان المحصن والمرتد والمكافر

الحرب والمكلب المعقور

(٣) نَقُلُ الْتَرَابِ إِلَى العُضوِ الْمُسْتُوجِ . (٤) ٱلدُّرْتِيْبُ .
 مُنْطِلَاتُ الشَّتَمُعِ ،

العَلَيْنَ الْمُعْلِلُ الْوُضُوَّةِ . (١) كُلُّمَا يُبْطِلُ الْوُضُوَّةِ .

(۱) ڪَلْمَا يَبْطِلُ الوَّضُوعُ . وزير و دير سرير پروو . سرير

(٢) رُؤْيَكُةُ المَاءِ قَبْلَ الدُّنُولِ فِي الصَّلَاةِ . (٣) ٱلِرَدَّةُ .
 (١) رُؤْيَكُةُ المَاءِ قَبْلَ الدُّنُولِ فِي الصَّلَاةِ . (٣) ٱلِرَدَّةُ .

َ*ٱلْجَعَعُ بَيْنَ ٱلْوُصُنُوءِ وَالشَّيَتُيِ* : مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحُ أَوْدَمَا مِلُ عَسَلَ الصَّحِينِحَ وَسَيَتَمَ عَزِ

من قان بارسى ، ورده يونسس، سيييم وي مم. الجرّج أوالدُّميل .

صَاْحِبُ الْجَبَارَةِ:

تَنَكَيْمُ وَيُسْتُحُ عَلَيْهَا وَلَا يُعِيْدُ إِنْ وَصَنَعَهَا عَلَى كُهْ وَكَانَتْ يَنْكُمُ مَ فَيُسْتُحُ عَلَيْهَا وَلَا فَيُعِيْدُ إِنْ وَصَنَعَهَا عَلَى كُهْ وَكَانَتْ في غَيْراً عَضَاءِ الشّيَتُ كَالَا فَيُعِيْدُ .

أسئلة ، ماالنيم ؟ ماأسبابه ؟ ماشريطه ؟ ما فروضاس ؟ ماسبطلانه ؟ من الذى يجوزله الجمع بين المتسيّم والوضوء ؟ ماذا بغعل صاعب الجبيرة ؟

٩ - ٱلْجَيَضُ وَالنِّفَاسُ

دِمَاءُ الرَّأَةِ: ثَلَاثَةً:

١١) دَمُ الْكَنْضِ .

(۲) دَمُ النِّفَاسِ .

٣) دُمُ الإنسِيْعَاضَةِ.

<u> دَمُ الْكَيْضِ :</u>

ي مراكبي المراكبي ال

دَمُ النِّفَاسِ:

كُمُوَّالِدُّمُ الَّذِى يَغُرُجُ مِنْ دَحِمِ الْمَزَأَةِ عَقِبَ الْوِلَادَةِ . وَمُ الْإِسْنِعَاصَهُ :

مُعَوَالَدَّمُ الَّذِي يَغُرُجُ مِنْ رَحِمِ ٱلْزَأَةِ بِسَبَبِ مَرْضٍ ·

زَمَنُ الْحَيْضِ:

أَقَلُ زَمَيْنَ آلْحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَآكُنُرُهُ خَمْسَةً عَشَرَ يَوْمًا بِلَيَالِيْهَا وَمَازَادَ فَهُوَا شِيْعَاصَةٌ

زَمَنُ الْكِيمَلِ:

َ اَقُلُوْكَيْنَ الْكَفِل سِتَّةً أَشْهُرٍ وَغَالِبُهُ تِسْعَةُ أَشْهُرٍ. زَمَنُ النِّفَاسِ :

أَ فَلَ زَمَوْ كَالِنَهَا سِ لَمَنطَكُ وَغَالِبُهُ أَزَبَعُوْنَ يَوْمًا بِلَيَالِيْهَا. وَأَكُنُوهُ سِتَوُنَ يَوْمًا وَمَا زَادِ فَهُوَ اسْتِعَاصَنَهُ.

مَا يَحْرُرُ عَلَى الْمُحَدِثِ حَدَثًا أَضَعَرَ:

١١) المستكادة.

٢) وَالطَّوَافُ .

(٣) وَمَسَنُ ٱلْمُعْتِينِ وَكُمْلُهُ.

مَا يَعُرُمُ عَلَىٰ لَجُنْبِ:

١١) ٱلصَّكَلَاةُ . أنه وَالطَّوَافُ .

٣) وَمَسُّ الْمُمْمَنِ وَحَمْلُهُ ٤) وَقِرَاءَهُ الْقُرْآنِ .

(٥) وَالْكُنْ فِي الْسَعِيدِ.

مَا يَعُرُمُ عَلَى الْمَانِضِ وَالْتَفْسَاءِ:

(۱) الصَّهَ كَلَةً . (۲) وَالْطَوَافُ .

٣) وَمَشَلُ الْمُصَنِّفِ وَكَمْلُهُ. (٤) وَقِرْاءَهُ الْمُتَآلِينِ.

(٥) وَالْكُنْ فِي ٱلْسَيِعِيدِ. (٦) وَالصَّوْمُ.

(٧) وَالاسِتِمْتَاعُ عِمَانِينَ السُّتَرَةِ وَالرَّكْبَةِ.

أسشلة : كم دماللمرأة ؟ مادم الحديق ؟ مادم المنفاس جمادم الاسمّانية؟ مازين الحق؟ مازين المنفاس ؟ ماذا يحرم على المحدث حدثاً أصغر؟ ماذا يحرم على لجنب ؟ ماذا يحرم على الحاقص والنفساء ؟

١٠- ٱلْطَتَّكُ لَاةُ

الصِّلُوّاتُ الْحُسُنُ:

فَرْضُ عَيْنِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّبٍ، فَهَنْ اَنْكَرُ وُجُوبَهَا فَهُوَ كَافِرٌ وَيُؤْمَرُ الصَّيْمُ عَالِسَنْج سِينَانَ وَيُفِنَوَبُ عَلَيْهَا لِعَشْمِ . مرم من من شَقْ شناسي سِينَانَ وَيُفِنَوَبُ عَلَيْهَا لِعَشْمِ .

شُرُوطُ صِعَةِ الصَّلَاةِ:

١١) الطَّهَارَةُ مِنَ ٱلْحَدَّتَيْنِ.

(٢) طَهَارَهُ النَّوْبِ وَالمَكَانِ مِنَ ٱلْغَاسِاتِ إِ

(٣) سَنَرُالْعُوْرَةِ. (٤) اسْتَيْقَبَالُ ٱلْعَبْلَةِ.

(ه) دُخُولُ الْوَقْتِ ·

العَوْرَةُ

ععلى: عَوْدَةُ الرَّجُلِ مَا بَانِنَ السُّتَرَةِ وَالرُّكَبَ الْوَقُودَةُ الْمُزَأَةِ الْحُرَّةِ مِنِيعُ بَدَينِهَا الْآ الْوَجْهَ وَالكَّفَائِنِ .

. أَوْقَاتُ ٱلْصَّلَاةِ ا

مِثْلَهُ عَيْرَظِلِّ اَلاِسْتِوَاء · وَهُكُ العَضْرِ مِنْ حُرُوج وَقَتِ الظَّهٰ وِإِلَى عُرُوبِ ٱلشَّهٰ مِن · مِنْ مِ ذَاذَ مِن مُعُنُ مِن الثَّهُ مِن الشَّهُ عَلَيْ السَّهُ عَلَيْ السَّهُ عَلَيْ الشَّهُ عَلَيْ مَعَ

وَقْتُ الْمَغْرِبِ: مِنْ عُرُوبِ الشَّمُسِ إِلِى مَعِيْبِ ٱلشَّفَقِ الْآخَمَرِ وَقَتُ العِشَاءِ، مِنْ مَغِيْبِ ٱلشَّغَقِ الْآخَرِ إِلَى طُلُوعُ الْفَخْرِ. وَقَاتُ الْبِيَّ الْكُرُهُ فِيمًا صَلاَهُ ٱلنَّا فِلَةِ ،

وَنَ<u>نَ مَنْ مَنَاكُةُ النَّافِلَةِ ٱلِنِّيَ لَاسَبَبَ لَهَا فِي</u> خَمْسَةِ أَوْقَاتٍ مُنْكُرُهُ صَلَّاةً النَّافِلَةِ ٱلِنِي لَاسَبَبَ لَهَا فِي خَمْسَةِ أَوْقَاتٍ فِي غَيْرِمَكَةً :

(١) تَبْمُدُ مَسَلَاةِ الصَّبْحِ حَتَّى تَطْلُعُ الشَّمْسُ.

 الغرالضادق هوالذی بیظهرمن جهة المشرق وبنیتشرحتی بیم الأفت وبصعد إلى السماء منتشوا. (٢) وَعِنْدَ طُلُوعِهَا حَتَى تَرْتَعِمَ قَذْرَرُمْجٍ.

(٣) وَعِنْدَ الْاِسْتَوَاءِ حَتَّى تَزُولَ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

(٤) وَيَعْدُ صَلَاةِ الْعَضِيرِ حَتَى تَغْرُبُ ٱلشَّمُسُ.

(٥) وَعِنْدُ ٱلْعُرُوبِ حَتَّى بَتَّكَامُلُ عُرُوبُهَا.

أسئل: ، ماحكم المصلوات الخس ؟ ما شريط صمتها ؟ ماالمعدة ؟ اذكر أونات المصلوات الخسر؟ ماالأوفات النى تكره فيها صلاة المشافلة ؟.

١١- أَزَكَانُ ٱلصَّلَاقُ

أَزُكَانُ ٱلصَّلَاةِ ثَلَائَةً عَشَرَ

(١) ٱلنِّيَّةُ مَعْرُونَةً مَعَ تَكُيْلِيَوْ ٱلْإِحْرَامِ .

٣) اُلْقِيَامُ لِلْقَادِرِ فِي ٱلْفَرْضِ. ٣) كَيْخِيْدَةُ ٱلْإِجْمَاجِ.

(٤) قِرَاءَهُ الْعَائِكَةِ. ﴿ (٥) الْرَكُوعُ مَعَ الْطُلَمَّا يَلْيَنَةٍ.

(7) ألاغتِدَالُ مَعَ الطَّمَا نِبْنَةِ. (7) ألاغتِدَالُ مَعَ الطَّمَا نِبْنَةِ.

(٧) ٱلسَّيْعِوْدُ مَرَّتَانِي مَعَ الْطُلَمَا ْيِنْدَبِةِ .

(٨) ٱلْجُلُوسُ بَيْنَ السَّبَعِدَ تَيْنِ مَعَ الطَّلَمُ أَيْنِيَدَةِ.

(٩) ٱلْكُلُوسُ الْأَخِيْرُ. (١٠) ٱلْتَشَهُّدُ فِي ٱلْكِلُوسِ ٱلْأَخِيرِ.

(١١) ٱلصَّلَاةُ عَلَى لَنَبِي مَسَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلْجُلُوسِ ٱلْأَخِيرِ

(١١) تَزْيِيْكُ ٱلْأَمْرُكَكَانِ.

١٣١) ٱلشَّنلِيمَةُ الْأُوَلَى.

شُرُ رُوكُ ٱلنِّتِيَّةِ:

الله إِنْ كَانَتِ الصَّلَاةُ فَيْنَا وَجَبَ الْفَصَدُ وَالتَّغْيِينُ الْمُصَدُ وَالتَّغْيِينُ

وَيِنَيَّةُ ٱلْفَرْضِيَّةِ . (٢) إِنْ ڪَانَتْ نَفَلًا ٰ لَهُ وَقُتُّ أَوْسَسَبَ ۗ وَجَبَ ٱلفَصْدُ

وَالتَّغَيِيْنُ. ٣) وَإِنْ كَانَتْ نَفْلاً مُطْلَقًا وَجَبَ القَصَدُ فَقَطْ .

(۲) وَإِنْ كَانَتَ مِعَالَامُطِيعَةَ وَجِبِ —-<u>شُرُوطُ اُلْمَا تِعَكِّم</u>:

(١) الْتَرْيَنِكِ. ١٦) الْوَالَاةُ. (٣) مُرَاعَاةُ النَّسْدُ بلور

(٤) عَدَهُمُ الْلَخِنِ الْجُنِلَ بِالْعَيْنَى (٥) أَنْ يُسَمِّعَ نَفْسَتُهُ قِرَاءَ تَهَا

(٦) أَنْ لَاٰ يَتَغَلَّلُهَا ذِكُرٌ أَجُنَبِيٌّ .

سُرُوط الرُكَعُوعِ: (١) أَنْ تَنَالَ رَاحَتَاهُ كُلْبَتَيْهِ.

(۱۱) أَنْ لَا يَرْفَعَ أَعْلَاهُ وَيَغْفِصَ عَجْرُهُ وَيُقَدِّمُ صَدْرَهُ (۲) أَنْ لَا يَرْفَعَ أَعْلَاهُ وَيَغْفِصَ عَجْرُهُ وَيُقَدِّمُ صَدْرَهُ

مرور مر دروع اعد الرجيس جن دي شروط السيخود: مرور برادر رور به يوري

(١) أَنْ يَكُونَ عَلَى سَنِعَةِ أَعْضَاءٍ
 (٢) أَنْ تَكُونَ الْجَبْهَةُ مَكُشُؤْفَةً

٣) أَنْ لَا يَسَحُدُ عَلَى شَيْءً يَتَعَرَّكُ بِحَرَّكِتِهِ.

 النغل المؤتت كصلاة المعيدين والسنن الراتبة رالمتى لها سبب ولادق مهاكصلاة الاستسقاء والنغل المطلن كصلاة التسبيج . أسئلة : كم أركان الصلاة ؟ ماشروط النتية ؟ ماشروط الغانحة ؟ ماشروط الركوع ؟ ماشروط السيرو ؟

١٢- سيئن الصَّالاة

سُنَنُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الدُّنُولِ فِيهَا:

الأَذَانُ لِلصَّلَوَاتِ الْحَنْسِ فِي السَّعَرَ وَالْحَصَر بَعٰ كَ مُحُولِ
 الوَقْتِ إِلَّا فِي الصَّبْحِ فَإِنَّهُ يُسَدُّنُ لَهُ أَذَا نَانِ اَتَعَدُكُمَا مِنْ نِضْفِ
 اللَّيْلِ وَثَانِينُهِا بَعُدَ كُللُوع إلْفَحْجِ .

الإِقَامَةُ مُتَصِلَةً بِالصَّلَاةِ.

٣) السِّوَاكُ وَهُوَسُنَّةً فِ كُلِّ وَفَتِ إِلاَّ بَعْدَ الرَّوَالِ لِلِصَّائِمِ. (٤) اتِخَادُ سُنْادَةٍ لِمَنْعِ مُمُوْدِ أَحَدٍ بَئِنَ بَكَ نِيهِ

سُنُنُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الدُّنُولِ فِنهَا ، نَوْعَانِ أَنْعَاصُ وَهَيْنَاتُ . أَنْعَاصُ الصَّلَاةِ ، سَنْبَعَة مَنْ تَرَكَ شَنِيًّا مِنْهَا يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ وَهِيَ اللهُ الْكُلُوسُ الْأَوَلُ . ٢١ وَالنَّشَيُدُ فِنْهِ .

(١٣) وَالصَّاكَةُ عَلَى النَّبِيِّ فِيهِ.

(٤) ٱلصَّلَاةُ عَلَى آلِ النَّبِيِّي فِي النَّسَمُ لَهِ الْآخِيرِ.

(٥) اَلْشُوْتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ وَفِي الْوِيْرِ فِي النَّصْفِ
 الْاَّخِيْرِ مِن شَهْرِ بَرْمَضَانَ .

(٦) ألقِيَامُ لِلْقُنُوتِ.

(٧) ٱلصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّرَ وَٱلْعِوْمَتَعْدِيةِ فِيْهِ. و و و رايد

مرد. شيجود السّه<u>نو</u>:

مُمَوَّتُهُ الْمُسَلِّدُ بَعَدَالنَّسَتُهُ لِا وَقَبْلَالسَّلَامِ · مُعَوِّتُهُ مُعَدِّدًا إِنْ بَعَدَالنَّسَتُهُ لِا وَقَبْلَالسَّلَامِ ·

أَسْسَبَابُ سُجُعُودِ السَّهُو:

(١) مَرُكُ بَعْمِنِ مِنْ أَبْعَاضِ الصَّلَاةِ ·

(٢) فِعْلُ بِينَ مِنْهُ وَالْمِنْظِلُ عَنْمُدُهُ الصَّلَاةَ كَالْكُارِمِ

ٱلْقَلِينِ مَهُوًّا. ٢١) المُشَّكُ فِي الرَّكَعَاتِ فَلَوْشَكَّ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ الَّيَ

مَلَدُ هَابَئَ عَلَىٰ لِيَعِيْنِ وَثَمَّمَ الصَّلَاةَ وَسَعَدُ لِلسَّهُوِ.

َدُى نَهُلُوكُنِ فَوَلَيْ غَنْدِمُنطِلٍ فِي غَلْرِ مَحَلِهِ كَاعَادَةِ الفَاتِحَةِ فِي الرَّكُوعِ أَوِالشَّبُودِ أَوْ الْكُلُونِينِ

عَيْنَاتُ الصَّلَاةِ كَانِيَ فَيْنَاتُ السَّلَاةِ فَكُنِي الْمِنْ الْمُنْكَانِ

رَا، رَفَعُ الْيَدَيْنِ مُقَابِلَ الْمُنْكِكِيْنِ عِنْدَ كَكْبِيْرَةِ الإِحْرَامِ وَعِنْدَ الرُّكُوعِ وَعِنْدَ الرَّفِعِ مِنْهُ وَعِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الشَّتَهُ لِذَالْآوَلِ

الزُّلْغِ وَعِنْدَارُوعِ مِنْهُ وَعِنْدَانِفِيامٍ مِنَ السَّهِ وَالْكُنِّرِيَّ الْكُلُورِ. (٢) وَضُمُّ الْمِيَالُكُمْنَى فَوَقَ الْكِسُرَى تَحْتَ الصَّلُورِ.

١٦) دُعَاءُ الْإِفْتِيَاعِ .

(٤) التَّعَوْدُ .

ه) قِرَاءَ السُّوْدَة بعد الفافِحة لِغنرِ مَا مُؤْمٍ يَسْمَعُ فِسَ لَاءَ اَ
 إماميه .

(١) • أَلْجَهُرُ فِي مَوْمِنِيعِ وَأَلْإِنْسَارُ فِي مَوْمَنِيعِهِ •

(٧) - كَكُيْرُكَاتُ الرَّفْعِ وَأَلْخَفْضِ .

(٨) - ٱلتَّسَيِنِيعُ فِي الرَّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ .

(٩) - آلتَّأمِننُ .

(١٠) - قَوْلُ (تَيمَعَ ٱللَّهُ لِمَنْ يَجِدُهُ رَبَّبَالَكَ ٱلْحُدُدُ) فِي الإعْتِدَالِ.

(١١) - الإفيراش في تجييع الجلسّات.

(١٢)- التَّوَرُّكُ فِي ٱلْكِلْسَدَةِ ٱلْآخِلِيَةِ.

(۱۲) - وَضُعُ الْكِذَيْنِ عَلَى الْفَخِذَيْنِ فِي النَّشَهُ لِوَيَسْطُ الْيُسْرَى

وَقَصْ الْمُنَى لِلْأَالْمُسَيِّعَةَ.

(١٤) ٱلشَّنلِيْمَةُ ٱلثَّانِيَةُ .

فِيْمَ ثُغَالِفُ الْمُزَاَّةُ الرَّجُلِ فِي الْعَبَلَاقِ:

تُعَاَلِثُ الْزَاءُ الرَّجُلَ فِي أَرْمَهَ وَمَوَاضِعَ ، مُبَاعِدُ الرَّحُبِلُ عَنْ مِرْفَعَنِهِ وَيَرْفَعُ بَطْئِهُ عَنْ فَيْذَ يَهِ فِي الشَّجُوْدِ وَالرُّكُنَعِ، يَعِهُمُّ ،

في مَوْجِدِعِ ٱلْكِهُو ، وَإِذَا نَابَهُ شَيْقٌ فِي الْعَشَلَا وَسَتَبَعَ . أَوَالْأَنَا أَيُّ ذَيِّ لِمِينَ كِالاَيْرِينِ مِنْ يَعَنَى فِي الْعَشَلَا وَسَتَبَعَ .

أَمَّا الْآَلَةَ فَقَنُمُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضِ ، وَثُيرٌ فِي صَلَّاتِهَا كُلِّهَا إِنْ كَانَتْ بِحَضَرَةِ أَجَنِيَ، وَإِذَا نَابَهَا شَنْ فِي صَلَاتِهَا صَفَقَتْ.

أسئل: ماسنن الصّلاة تيل المنفول فيها جماسن الصّلاة بعدالدّخول فيها جماسين الصّلاة عدالدّخول فيها جماسين الصّلاة ؟ مم هيئاست الصّلاة ؟ نيم تخالف المرأة الرّمبل ؟

١٣- مُنْطِلَاتُ الْصَّلَاةِ وَمَكُرُوْهَاتُهُ

مُنطِلَاتُ الطَّيَلَاةِ :

تَبْطُلُالْصَلَاهُ كِأَلِكَدَى وَبُوقَوْعِ النَّجَاسَةِ إِن كَمْ تُلْقَ حَالًا وَمِا بَكِشَافِ الْعَوْرَةُ إِنْ لَمْ نَشُنَكُّرُ حَالَّا وَبِالْكُلَامُ الْعَبْمُ وَرَبِمَا

يُفَطِّرُ الصَّائِمُ عَنَّا وَيَالأَكِلُ ٱلكَيْثِيرِ نَاسِيًّا وَبِثَلَاثِ حَرَّكَاتٍ مُتَوَالِيَاتِ وَكُوْسَهُواً وَبِالطَّرْبَةِ الْمُغْطِكَةِ وَالوَثْبَ تِهِ الْفَاحِسَةَ وَبِزِيَادَةِ مُكُنٍ فِعَلِقَ عَمْلًا، وَبِالْقَهْمَةِ وَبَتَعَيُّرِ النِّيَةِ، وَبِتَزٰكِ

تُرَكِيْ مِنْ أَذْكَانِ الصَّكَاةِ أَوْشُرْطٍ مِنْ سُرُوطِهَا. مَكُونُهَاتُ الصَّلَاةِ كَيْنِيرَةٌ ، مِنْهَا .

١١) ألالِلفَاتُ يَوَجِيهِ إِلَّا لِمَاجَةٍ.

٢١) زُفعُ بَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ .

٣) اليَّسَكَامُ عَلَىٰ رَجِلِ وَاحِدَةٍ أَوْمَتَفَادِ يُمُهَاعَلَىٰ الْأَخْرَى لَصْغَهَا بِهَا . (٤) الْتَصْنَيُ . (٥) التَّمَتَخُطُ.

(٦) أَنْجَهُرُ وَأَلْإِسْرَارُ فِي غَيْرِمَوْضِعِهَا.

٧١) الصَّلاَّةُ فِي ٱلْمُقَارَةِ .

(٨) صَلَاةً مُكَافِعِ لِلْبَعْلِ أَوِ الْعَاشِطِ أَوِالِرَيْحِ (٩)كَشْفُ الرَّأْسِ

(١٠) الصَّلَاةُ بِعَضَمَةِ طَعَامٍ نَشْتَهِ نِيهِ نَفْسَ ٱلْمُسَلِقِ.

١١١) نَسْبِيْكُ ٱلْأَصَابِعِ أَوْ فَزَقِعَتْهَا .

١٤ - البُوَافِيُلُ

الْنَوَا فِلُ نَوْعَانِ : دَوَاتِبُ وَغَيْرُدَوَاتِ .

الرَّوَالِبُ:

مُعَيِّ التَّابِعَةُ لِلصَّلَوَاتِ ٱلْحَنْسِ وَهِيَ قِسْمَانِ ، مُمُؤَكَّدَهُ وَغَيْرُ

الرَّوَايَبُ الْمُؤَكِّدَةُ : عَشْرُ رَكْعَاتِ :

رُخْعَتَانِ قَبُلُصَلَاةِ الظَّهُرِ، وَرُكْعَتَانِ بَعْدَهَا، وَرُكْعَتَانِ بَعْدَهَا، وَرُكْعَتَانِ بَعُدَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ بَعْدَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ بَعْدَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ وَعُدَصَلَاةً الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ وَعُدَصَلَاةً الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ وَعُدَصَلَاةً الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ وَعُدَصَلَاةً الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَانِ

قَنَلَ صَلَاةِ الشَّنْجِ . الرَّوَاتِثُ غَيْرُالْمُؤْكَّ لَةِ

تَرَكَعَتَانِ قَبَلَصَلَاةِ الْظُهُرِ ، وَكَكْعَتَانِ بَعْدَهَا ، وَأَزَيَعُ رَكَعَاتٍ بِسَلَاءً أَوْلَابَعُ رَكَعَاتٍ مِنْسَلِيْمَ يَنِ قَبَلَ صَلَاءً الْعَصُرِ ، وَرَكْعَتَانِ قَبُلَ صَلَاءً الْعِشَاءُ النَّوَا فِلْ كَثَلُ مَا لَا وَالْعِشَاءُ الْنَوْا فِلْ كَثَانِ قَبُلُ صَلَاءً الْعِشَاءُ النَّوَا فِلْ كَثَانِ قَبُلُ صَلَاءً الْعِشَاءُ النَّوْا فِلْ كَثَانِ قَبْلُ صَلَاءً الْعِشَاءُ النَّوَا فِلْ كَثَانِ اللَّهُ الْعَلَىٰ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّه

(١) اَلْوَتُرُبَعُدَّصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَأَفَلُهُ رَكُعَةً وَأَكُرُهُ إِحْدَى عَشَرَةً وَأَكُرُهُ إِحْدَى

التَّراوِنيُ بَعُدَ العِشَاءِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَهِي عِشْرُونَ
 رَكُعَةً بِعَشْرِ نَسْئِلِيمَاتِ

٣) صَّلَاةٌ الصِّنَاطِي ، وَأَقَلُهَا رَكْعَتَانِ وَأَكَثَرُهَا سَمَانٍ

وَوَفَتُهَا مِنَ ارْتِفَاعِ ٱلشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِبِ.

(٤) تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ، وَهِيَ رَكْعَتَانِ لِلَاخِلِ الْمَسْجِدِ قَبَلَ جُكُوسِهِ.

(٥) مَسَلَاةُ ٱلِعِيْدَيْنِ (عِنْدُ الفِظِيرَ وَعِنْدُ ٱلْأَضَعَلَى).

(٦) صَلَاةُ الكُسُوْفَانِنِ (كَسُوْفُ الشَّمْيِس وَخُسُوفُ العَبَيِ).

أُسئلة : كم نوعًا النوافل ؟ ماالردانب المؤكدة ؟ ماالردانب غبرالمؤكدة ؟ ماالنواظ الت غيررانبة ؟

١٥- صَبُلاةُ الْجَمَاعُةِ

مَسَلَاهُ الْجُمَّاعَةِ: فَرَضُ كِفَا يَةِ عَلَى الرِّجَالِ الْمُقَيْمِيْنَ سِفِي الصَّلَوَّاتِ الْحَمْسِ وَفَرْضُ عَيْنِ فِي الْجُمُعَةِ.

مَايُشُكِّرُطُ عَلَى ٱلْمَامُونِ .

(١) أَنْ يَنْوِيَ الْإِفْسِتَدَاءَ.

٢) أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ عَلَى إِمَامِهِ فِي المُكَانِ.

٣) أَنْ يَعْلَمُ بِانْيَقَالَاّتِ إِمَامِهِ وَلَوْ بِوَاسِطَةٍ.

(٤) أَنْ يَفَرُّبُ مِنْهُ فِي غَيْرِالْسَنِيدِ.

(٥) أَنْ لَا يَعُولَ بَيْنَهُمُا حِائِلٌ .

(٦) أَنْ لَا يَسْبِيقَهُ أَفْرِيَنَا خَرَعَنْهُ بِرُكْنَيْنِ فِنْلِيَّانِ بِالْاعْذِرِ.

(٧) أَنْ لَا يَسْبِقَ أَوْيُقَارِنَ إِمَامُهُ فِي تَكْنِيْزَقَ ٱلْإِجْرَامِ.

(٨) أَنْ يُوَافِقَهُ فِي مُسَنَيْ تَغَيْشُ ٱلْخَالَغَةُ فِيهَا كَأَلْتَنْهُا لِدِ

الأَوْلِيرِ وَهُيُغُودِ السَّهُوِ.

(٩) أَنْ لاَ يَعْتَقِدَ وُجُوبَ الإِعَادَةِ عَلَى الإِمَامِ .

مَنْ تَصِحُ الْفُذُوةُ بِهِنِي،

تَعَيِّعُ الْتُدُوةُ كِكُلِكَن تَصِعُ مَكَلاتُهُ إِلَّالرَّجُلَ بِالْاُسُنِيَ وَالْتَارِيَةِ الْآنِجُلَ بِالْاُسُنِيَ وَالْقَارِيَةُ مِلَاثُهُ إِلَّالرَّجُلَ بِالْاُسُنِيَ وَالْقَارِيَةُ مِلْلاَثُهُ إِلاَّالِيَّةُ مِلَاثُهُ الْتُعَارِيَةُ مِلْلاَثُهُ الرَّجُلَ بِالْاُسُنِيَ

مَنْ تَكُوهُ أَلْقُدُوهُ بِهِمْ:

مَّكُرُّهُ الصَّلَاءُ خَلْنَ مَنْ يَكُرُهُهُ ٱكْثُرُالْقَوْم وَخَلْفَ الصَّيِقِ وَمَنْ يَلِيَنُ كَنَا لَايُعَاِّرُالْمَنَى وَالْأَغْلَفِ وَلَوْ بَالِيَّا وَمَنْ لَا يَحْتَرِدُ

عَينِ النِّجَّالَسَةِ · أسئل: : ماحكم صبلاة الجماعة ؟ ماذا يسشترط علىالمأمر ؟ مذالذب نصح المندوة بهم ؟ من الذين تكره القدوة بهم ؟

١٦- أَيْوَاكِ أَلْمَا مُؤْمِر

الكاموم توعان : مَسْبُوقٌ وَمُوَافِقٌ : الكاموم نورد . بهزود المردد .

مَنَّ مَنْ مَنْ الْمَاعِ ذَمَنَّا يَسَعُ قِرَاءَ وَالْعَاجِدِهِ هُوَالَّذِي لَمُ يُكُولِكُ مَعَ الإِمَاعِ زَمَنَّا يَسَعُ قِرَاءَ وَالْعَاجِحَةِ. الْمُأْمُومُ الْمُوافِقُ :

هُوَالَّذِي آَدُرَكَ مَعَ الإِمَامِ زَمَنَّا يَسَعُ قِرَاءَةَ الفَايَعَةِ. حَكُمُ الْمَسْتُوْقِ : ١١) إِذَا أَذَرَكَ الإِمَامَ وَهُوَرَاكِعٌ يَزَكُعُ مَعَهُ وَتَسْتُطُ عَسْبُ

الفَايِحَةُ وَتُحْسَبُ لَهُ الرَّكُعَةُ إِنِ اطْمَأَنَّ مَمَ الإِمَامِ . ١٠) إِذَا أَذَرَكَ الإِمَامَ فِي الْعِيَامِ وَالْكِنَّهُ رَكِعَ قَسَلَ أَنْ يُسُيِّتُم الفَايِّحَةَ يَزَكَعُمَعَهُ إِذَا لَمَ يَشْتَخِلْ مِكْعَاءِ ٱلْإِفْتِيَاحِ أَوِ التَّعَقُّ خِ وَكَيْسُفُطُ عَنْهُ مَابَتِيَ مِنَ الْغَايِحَةِ. ٣) إِذَا أَدُرَكَ الإِمَامَ فِي الفِيَامِ وَاشْتَعَلَ بِكُرَعَاءِ الإِفْرِيْتَ إِج أُوالتَّعَوُّذِ فَرَكَعَ ٱلإِمَامُ فَبَلَ أَنْ مُيْمَ الْعَاجِحَةَ تُحَلِّفَ بِقَدْرِالزَّيَنِ الَّذِى صَرَفَهُ فِي قِرَاءً وَ دُعَاءً الإفيئتاج أوالتَّعَزُّذِ فَإِنْ أَذَرَكَ إِمَامَهُ فِي الرُّكُوْعِ أَذَرَكَ الرَّكُعُةَ وَإِنِ اعْتَدَلَّ إِمَامُهُ قَبْلَ أَنْ يَزَكِمَ فَاتَسَهُ الرَّحُكُمُ وَان سَعَدَ إِمَامُهُ قَبْلَ فَرَاعِهِ بَطَلَتَ صَلَاتُهُ إِنْ لَمَ يَنُوالْمُنَارَقَةً. لَكُمُ الْمُوَافِقِ: (١) يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُتِمَّ أَلْفَاتِحَةً وَلَوْرَكَمَ إِمَامُهُ تَعَلَّفَ لِعَرَاءُ يِنِهَا. ٣) إَذَا تَعَلَّفَ لِلقِرَاءَ وَالْعَايِحَةِ يَجُعُزُ لَهُ أَنْ يَسَأَخَرَعَنْ إِمَاجِهِ بِثَلَاثُة أَزَكَانٍ بِعُذِرِمِنَ الأَعْذَارِ الآيَتِة: أُوَّلًا : إِذَا كَانَ الْمَامُومُ الْمُوافِقُ بَعِلِيَّ الْقِرَاءَةِ (لَالْوَسُوَسَةٍ) وَالإِمَامُ مُعَنَدُلُتًا .

ثَمَا يِيَا ؛ إِذَا نَسِى ٱلفَايِحَةَ وَتَذَكَّرَهَا فَبَلَ زُكُوْعِهِ مَعَ إِمَامِهِ

فَلَوْتَذَكَّرَهَا بَعْدَرُكُوْعِهِ لَا يَأْنِ بِهَا بَلْ يَسْتَمِرُ فِي مُتَابَعَة إِمَامِهِ وَيُأْنِ بِرَكْعَةٍ بَعْدَ السَّلَامِ.

كَالِكًا وإِذَا الشَّيْعَلَ مِلْكَعَاءِ ٱلإِفْتِيَاجِ أَوِالتَّمَوُّ وَظَالَّا أَنَّهُ يُكُوكُ شَدَّ وَلَكَ: أَذِي رَحُولَ لَذَاكَ ثَرَيَّةً وَيَازَوَا وَلَاَ مُكَالِّمُهُ وَلَا كُلُولُولُهُ

اْلْنَائِحَةً وَلَكُنْ لَمَ يُدُرِكُهَا أَلْمَالُونَعَقَقَ فَوَانَهَا وَلَمْ يُدُرِكِ الْإِمَامَ فِي رَكَوُعِهِ الْإِمَامَ فِي رَكُونِهِ وَالنَّهَ الرَّحْمَةُ فَيُأْتِي بِهَا بَعُدَ السَّلَامِ:

اسئلة ، كم نوعا المأموم ؟ ماا لمسبوت ؟ ماا لموافق ؟ ساحكم المسبوت ؟ ماحكم الموافق ؟ . المسبوت ؟ ماحكم الموافق ؟ .

٧ - حَيْلاةً ٱللَّيْسَافِر

<u>مَسَلَّاهُ الْمُسَافِرِ؛</u> مِبِنِهِ الْمِسَافِرِ؛

يَجُونُ لِلْمُسَافِرِ فَضَرُالصَّلاَةِ الرُّبَاعِيَةِ إِلَى زَكْعَتَنْبِوَ وَيَجُوْلُ لَهُ الْجَنْعُ بَنِ الظُّهُ وَالْعَضْرِ وَبَنِي الْمَفْرِبِ وَالْعِشَاءِ نَفَذْيُّا وَتُلْعِيُّا شُرُوطُ حِيثَةَ الْقَصْرِ ' شُرُوطُ حِيثَةَ الْقَصْرِ '

(۱) أَنْ تَيَكُونَ السَّفَرَمَزَ حَلَتَيْنِ وَهِى مَسِنْدُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ الْ بِسَنْدِ الْكَيْوَانَاتِ الْمُعَمَّلَةِ بِسَنْدِ الْكَيْوَانَاتِ الْمُعَمَّلَةِ

(٢) أَنْ يَنْصِدَ الْسَافِرُمَكَا نَامُعَينًا.

(٣) أَنْ لَا يَكُونَ سَكُرُ فِي مَعْمِسَةِ.

(٤) أَنْ يَنْوِيَ الْتَصْرَ فِي كُلِّ صَلَاقٍ تُتَفَكُّر .

(۱) أى اثنا عشرميلا، والميل اربعة آلان خطوة .

(ه) أَنْ لَاَمَقْتَدِى بُمُقِيْمٍ.

رُوطُ جَمْمِ ٱلتَّقْدِيمِ:

(١) أَنْ يَبْتَدِئَ بِصَاحِبَةِ الْوَفْتِ ·

٢١) أَنْ يَنْوِى ٱلْجَمْعَ فِي ٱلْأُوْلَى. ٣١) أَنْ يُوَالِيَ بَيْنَهُمَّا

(٤) أَنْ لَا يَنْقَطِلُمُ سَفَرُهُ قَبَلَ الشُّرُوعِ فِي الثَّالِيَةِ. بُرُوطُ بَعْمِ التَّأْخِينِ:

٢١) دَوَامُ السَّغَرِإِلَى ثَمَامِ الصَّلَاثَانِي . أسئل ، كيف يصلى لمسافر؟ ماشروط ا

المتقديم ؟ ماشروط جمع التأخير؟

١١ - صَلَاةُ ٱلْجُعُةِ

صَلَاةً ٱلْحُمْعَةِ : فَهْنُ عَيْنِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُكَلِّف ذَكِّر عَيْدِين حِمْسَتُوطِين

روم بروط صِحَّة أَلْجُمُعُةِ : (١) أَنْ تَكُونَ فِي بَلَهِ أَوْقَرْبِيةٍ.

(٢) أَنْ تُكُونَ جَمَاعَةً مَأْزِيَعِانَ .

٣) أَنْ تَكُونَ كُلُّهَا فِي وَقَتِ ٱلظَّهُرِ

(٤) أَنْ تَتَقَدَّمَهَا خُطُبَتَانِ .

(٥) أَنْ لَا تَسْبِغُهَا أَوْتُفَارِّنَهَا جُمُعَةً أُخْرَى فِي بَلَدِهَا .

أَمْكَانُ ٱلْخُطُبَيِّنِ:

(١) أَنْ يَكُونَ الْخَطِئْ طَاهِرًا مِنَ الْحَدَثَانِ . إِن أَن تَكُونَ ثَوْمُهُ وَمَلَدُنُهُ وَمَكَائِهُ طَاهِرًا مِنَ النَّجَاسَاتِ .

(٣) أَنْ يَكُونَ مَسْتُورَ الْعُولَةِ .

(٤) أَنْ يَغُطُبَ وَاقِعُكَاإِنْ قَكَرَ .

(٥) أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ ٱلْخُطْسَيْنِ مَقَلْ وَالطُّمَّ أَينْ خَدِ.

(٦) أَنْ يَجْهَرَ فِالْخُطُبَةِ لِلسِّمَعَ عَاالْأَرْبَعُونَ .

(٧) أَنْ يُوَالِيَ بَانِيَ الْخُطْسَيَنِ وَبَلِينُهُمَا وَبَانِيَ الْمَسَكَلَاةِ.

أَعَذَارُ تَرْكِ ٱلْجُمُعَةِ: <u>نَسْفُطُ ٱلْجُهُعَةُ عَنِ ٱلْمَ</u>يْضِ وَالْفَعَدِ وَالْأَعْلِ وَإِلْكُعْلِ الشَّلِيٰدِ.

إذراك الجمعكة ا يُذرِكُ ٱلجُمْعَةُ مَنْ أَذَرَكَ رَكْعَةً مَعَ ٱلإَمَامِ وَيَٰإِنِ مَعْدَالسَّكَامِ

بِرَكْمَةٍ يَجْهَرُ بِهَا وَمَنْ لَمْ يُدُوكُ زَكْعَةً يَسْوِى مُجْمَعَةً وَكُيْمٍ ظَهُرًا. شكان ألحكمكاتي

(۱) ٱلمُسُلُ وَالشَّنْطِيْفُ

(٢) تَقْلِيْمُ الْأَظَّافِيرِ.

٢١) ٱلتَّطَيُّبُ ٤١) لُبُسُ الْأَبْيَضِ .

(٥) ألإنفيّاتُ فِي ٱلْخُطْبَةِ.

(١) التُبَكِيزُ إِلَى ٱلشيدِ لِغَيْرِ الْخَطِيْبِ.

أَسُنُلَ ، ما حكم صيلاة الجمعة ؟ ما شريط مبحتها ؟ ما أركاست الخلية ؟ ما هرأعذارترك الجمعة ؟ مندك الجمعة ؟ ما هرأعذارترك الجمعة ؟ مندك الجمعة ؟ مناسبتن الجمعة ؟

١٩- صَلَاةً العِيْدَيْنِ

صَلَاةُ العِيْدَيْنِ ا

سُنَةُ مُؤَكِّدَةً عَلَى الْمَعَنِمِ وَالْمُسَافِرِ وَالْحَرِّ وَالْمَسَادِ جَسَمَاعَةُ أَوْفُرُادَى وَهِى رَكُعَتَانِ وَوَقُهُمَّا مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِـ كَنْ مُنَّذِّتُهُمَا:

(١) مُنَكِّيْرُ تَكْنِينَةَ الإِخَامِ.

(٢) مِثْمَ يَغَرُأُ دُعَاءً الأَفِيتَاجِ وَالْتَعَوُّدُ.

(٣) مُمُّ تَكِيَّدُ سَنبَعَ تَكَيْدُ إِن .

(٤) مَهُمَّ يَنْقُرُأُ ٱلْفَالِحَةَ وَالسُّورَةَ جَهُمَّ إِوَفِي الرَّكْحَةُ النَّالِيكَةِ

يَكَيْرُ حَمْنُكَا بَعْدَتَكِيْبِيْرَةِ الْفِيَامِ.

(ه) ثُمَّ يَخْطُبُ الإِمَامُ خُطْبَتَ إِن كَكِيْرُ فِي الْأُولَى دِسْعًا وَفِي لَثَنَا وَفِي الْخُولَ دِسْعًا وَفِي لَثَنَا وَفِي النَّا وَلِي النَّا الْمِامُ خُطُبَتَ إِن كَيْرِرُ فِي الْأُولَى دِسْعًا وَفِي

اَلَّذِى بُسُنُّ يَوْمَ الْعِيْدَيْنِ .

(١) العُسَالُ ٢١) ٱلتَّزَيُّنُ مِلَجَوِلَ الشِّيَابِ.

(٣) ٱلِجَهُرُ بِالتَّكْفِيرِ فِي ٱلمَّازِلِ وَالْآسُوَاقِ وَالطُّرُقِ مِن أَوَلِي

لَيْئَاةِ الْمِنْيُّادِ كُمِنَّ يَشَرَّعَ الإِمَامُ فِي صَلَاقَةً إِلَّ

(٤) ٱلتَّكِٰبِيْدُ عَقِبَ كُلِّ صَلَاةٍ مِنْ مُنْجِ يَوْمٍ عَرَفَةَ إِلَىٰ عَضِولَ فِي الْمَاعِضِولَ فِي النَّ أَيَاجَ ٱلنَّشِرِئُونِ .

٢٠ صُلاكة الجنكازة

زِی بھٹ لِلْمَیّتِ برزرمرین آرمین

عَشِيلُهُ وَتَكْفِينُهُ وَالعَسَلَاةُ عَلَيْهِ وَدَفْنُهُ وَهَ وَمَنْ كِفَايَةٍ

<u>غَسُلُ الْبَيْتِ:</u>

يغْسَلُ كَكَنَى مَزَاتِ: الْأَفَلَ بِسَدْدِ وَالنَّائِيَةُ عَامِ وَالنَّائِيَةُ مَا عَوَالنَّائِيَةُ مَا عَلَى يَكَافُونِ، وَلِيَسَنُّ أَنْ يُغْسَلُ فِ قَينِصٍ وَفِ خَلْوَةٍ وَعَلَى مُنْ تَفِعَ ذِ

موين بهين . كَيْسَنُ تَكَفِينَهُ مِثَلَاثِ لَفَاقِتَ وَالْكُأَهُ مِالِزَادِ وَخِسَادٍ اللَّهِ مَا إِذَا دِ وَخِسَادٍ ا

رَقَينُصِ وَلِغَا فَتَيْنِ . فُرُوْضُ الصَّلَاةِ عَلَىٰءِ :

(۱) ٱلنِّنَةُ (٢) أَنْبُعُ كَكُنِيرَاتٍ

(٣) فِيرَاءَهُ الفَالِعَةِ.

(٤) ٱلْحَسَلَاهُ عَلَى النِّيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

(٥) الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ بَغِدَ التَّالِثَةِ.

(٦) المِيَكِامُ الْلِقَادِدِ

(٧) ٱلسَّلَامُ .

ربي السياري أفي الكيت:

<u>دفن المبيت:</u> أَقَلُّ الَّذَفِن وَضْعُ الْبَيْتِ فِى حُغَرَةٍ مَكْنَعُ ظُهُوْدَ دَائِجَتِهِ وَتَعْنَظُهُ مِنَ السِّبَاعِ وَيَجِبُ دَفْئُهُ مُسْتَغْبِلَ الْيَبْلَةِ .

مِن السِياع ويجب دفعه مستعين بعِبن و ؟ والدفي: ا سناه الدفي: ا

<u> كَانَ الدُّقِينَ !</u> أَنَ يُوْصَنَعَ الْمِيَّتُ فِي قَابُرِعُمَنَهُ قَامَةٌ وَبَسْطَةٌ وَلَنَ يُلْصَنَيَ

خُدُهُ بِالدَّرَابِ بَعْدَ إِزَالِةِ أَلكَفَنِ عَنْهُ وَأَنْ يُوْضَعَ فِي لِحَادٍ يُسَكُّهُ بِلَيْنِ أَوْخَسَيْبِ وَأَنْ يُلِقَّنَ بَعْدَ دَفْنِهِ .

الصَّلاةُ عَلَىٰ لِسِّتُطِ

إِذَا خَرَجَ مِنْ بَطِنِ أُمْتِهِ قَبُلَ ثَمَامٍ سِتَّةِ أَشُهُرِيُغُسَلُ وَكُكِمَّنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ إِنْ مَسَى عَ غِنْدَ الولادَةِ أَفْظَهَرَتْ أَمَّازَاتُ الْحَسَاةِ فِيْهِ كَأْنِ اخْتَلَجَ أَوْتَحَرَّكَ وَالِاَّ فِيَجِبُ غَسْلُهُ وَتَكْفِيْنُكُهُ وَدَ فَنُهُ وَتَحْهُمُ عَلَيْهِ الْعَسَلَاةُ وَإِنْ بَكَعَ زَمَنَ نَفْخِ الرُّوْجِ فِيهُ وَهُومِ أَنَّهُ

وَعِشْرُوْنَ يَوْمًا . أُسِئِلَةِ : ماالّذى يجب للميّت ؟ كين يغسل لميّت ؟كين بكنن؟ ما فروص المصّلاة عليه ؟ كيث يدفن ؟ ماسين الدين ؟ ماحكم الصلاة على لسقط ؟

۲۱ - آلِزَّكَاهُ

آلِّكَاةُ :

مَرْضُ عَنِي عَلَى كُلَ مُسْلِمٍ مُرِّرَمَا لِكِ لِلنِّصَابِ.

ٱلَّذِي يَجِكُ فِيهِ الرَّكَاهُ، (١) الْبَعَرُ وَأَلْجَا مُوْسَ وَالْعَهُمُ وَالْإِبِلُ بِشَرْطِ السَّوْمِ وَالْتِصَابِ

وألحونك.

٢١) ٱلذَّهَ وَالنِصَهُ (عَيْرُ عُلِى إِلْمَأَةِ الْمُسَاحِ) وَالِتَجَارَةُ

بَشَرُطِ ٱليِّصَابِ وَالْكُولِ .

٣) ٱلأَقْوَاتُ وَالِّيَّمَارُ بِسَرُطٍ ٱلنِّصَابِ فَعَطُ .

يضكابُ الْبَقِي وَالْجَامُوسِ :

اِذَا بِكُغَتْ ثَلَّا ثِيْنَ وَزَكَانَهُا تَبْيِعُ" (وَهُوَا بُرُسِيَتَةٍ) وَإِذَا مَلَعَتُ أَمْرَتِعِيْنَ زَكَامُتَهَا مُسِيَّنَةٌ (وَهِيَ الْتِي عُمْرُهَا سَنَتَانِ)

وَعَلَىٰهُذَا فَقِسْ.

(١) - مازاد مين الغرائص معفوعنه فاذا بلغت ٣٩ فركانها تبيع

أيضا وهذا فى زكاة النعر.

نِصَابُ الغَيَخِ : ٱرْتَبَعُوْنَ وَرُكَا لَنَهَا جَذَعَهُ صَاٰلِ (وَهِيَّ الَّيْ عُسُمُهَا سَنُهُ ﴾ أَوْ ثَنِيَةُ (الَّيْنَ عُمُرُهَا سَنَتَانِ) وَفِ مِائَةٍ وَاحِدَى وَغِشِينِ شَاتَانِ . وَفِي مِا تَتَكِنُ وَوَاحِدَةِ ثَلَاثُ شِكَاهِ . وَفِي أَرْبَعِمِانَةِ أَرْبَعُ شِنَاءٍ وَمَازَادَ عَلَىٰ ذٰلِكَ فَنِي كُولَّ مِائَةٍ شَاءً نِصَابُ زَكَاةِ ٱلإِبِلِ: أَوَّلُ مِفْدَارِ مِنَ الإِيلِ خِيبُ فِيهِ الزَّكَاءُ حَمْسُكُ وَفِيْهَا شَاهُ مِنَ الْغَنَمَ، وَفِي عَشْيِرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَ ثَلَاثُ شِيكاهِ، وَفِي عِشْرِينَ أَنْ بَعُ شِيكاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِ ٰ يَ بِنْتُ بِخَاصِ مِنَ ٱلإِبِلِ (وَهِيَ ٱلْتَى مَضَتُ عَلَى وَلاَدَ سِتَهَا وَفِي سِتِّ وَثَلَاثِيْنَ مِنْتُ لَبُونِ (وَهِيَّ أَلِّيَ مُمُهُا سَنَانِ) وَفِي سِيِّ وَأَمْرَعِيْنِ حِثَّةٌ (وَهِيَ ٱلِّيَ عُمْرُهَا ثَلَاثُ سَنَوَاتٍ) وَفِي إِحُدَى وَسِيِّينُ جَذَعَةٌ (وَهِ كَالْيَىٰ عُمْرُهُا أَرْبَعُ سَنَوَاتٍ) وَفِي سِتِ وَمَسْبُعِينُ بِنْتَالَبُونِ . وَفِي إِحْدَى وَتِسْعِيْنَ حِقْنَانِ . وَفِي مِائِنَةِ وَالِيْفَدَى وَعِشْرِنْدِينَ ثَلَاثُ كَنَا

وَمَازَادَعَنْ ذَٰلِكَ فَعِي كُلِّ أَرْبَعِيْنَ بِنْتُ لَبُؤْنٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِيْنَ

ينصكابُ الْأَقْوَاتِ وَٱلِيْمَارِ

خَمْسَةُ أَوْسُق إِذَا كَانَ صَافِيًا - وَنِيصَابُ الْأَرُزِ بِقِيشْدِهِ

نِصَابُ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِصَّةِ ، يِضَابُ ٱلدُّهَبِ عِشْرُونَ مِثْقَالاً.

وَيَصَابُ الفِصَّةِ مِنْتَا دِرْهِم وَلِيَبُ فِنهَا رُبْعُ الْمُشْيرِ.

نصكاك التخارّة :

تُعَكَّمُ آخِرُا لِحَوْلِ عَااْ شُكْرِيَتْ بِلِحِينَ ذَهَبِ أَوْ فِضَاةٍ فَابْ بَكَفَتُ نِصَابًا فَيُزَكَّ عَنْهُ رُبُعُ الْعُشْرِوَالزَّائِذُ بِحِسَابِهِ.

أسئل: ماحكم الزكاة ؟ ماالذى تجب نبيه ؟ مأنصاب المبقر والجاموس ؟ مانصاب الغنم ؟ مانصاب الإبل ؟ مانصاب الأقوات والثمار؟ مانصاب المذهب والغصّة ؟ مانصاب المتجارة ؟ .

٢٢ - زَكَاهُ الْفِطْرُ

زُكَاةُ الفِطْيرِ: يَجِبُ عَلَى كُلِ مُسْلِمٍ مُكَلَّفٍ عَنِ نَفْسِهِ وَعَنْ كُلِ مُسْلِمٍ مَلْزَمُهُ نَفَعَتُهُ إِن كَانَ مَعَهُ فَصْلُ عَنْ قُوْمِيهِ وَقَوْبَ عِيَالِهِ

لَيُلَةَ عِنْدِ الْفِطْ*ِ وَيَوْمَهُ.* مِعْكَارُ زَكَاةِ الْفِطْدِ ·

مَلَازُوكَاءَ الفِطرِ: أَرْبَعَهُ أَمْدَادٍ بِمُدِّالَيْنِي صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَكَمَّ مِنْ عَالِب

ر قوت أخيل السكار. رژيم روز سرد

يَجِبُ بِعُرُوْبِ شَمْشِ آخِرِيَوْم مِنْ مَرَمَضَانَ وَيَعِجُوْلُ إِخْرَاجُهَا مِنْ أَوَّلِ رَمْصَانَ وَالْإَفْصَلُ إِخْرَاجُهَا بَعُدُمسَلاَةِ الْعُبْرِوَقَبَلَ الغِيدِ ، وَيَعْرُمُ ثَاْخِيُرُهَا إِلَى مَا بَعْدَ صَلاَةِ الْعِيْدِ .

مَنِينِو الرئيس المرابع الزيرية المرابع المرابع المرابع المرابع المرابع الزيرية الزيرية الزيرية المرابع المرابع

مَّ مُصْرَفُ لِلْأَصْنَافِ الثَّكَانِيَةِ أَوْمَنْ وُجِدَ مِنْهُمْ فِي بَلَدِ الْمُزَكِّ وَحُمْ: الْفُقَرَاءُ، وَالسَّكَاكِيْنُ، وَالعَامِلُوْنَ عَلَى الزَّكَاةِ ، وَالْمُؤَلَّفَةُ فُكُوْبُهُمْ، وَالشَّكَابَبُونَ ، وَالفَارِمُوْنَ ، وَالْجُاهِدُوْنَ فِي سَيَبِيل

قلوبهم، وبمكاسبون. ورد آلِلهِ، وَأَبَنَاهُ السَّيْبِيْلِ.

ٱلَّذِينَ لَا يَجُوزُ دَنَّعَ ۖ الزَّكَاةِ لَهُمْ:

هُمُ ، اُلنَينُ كِكُسُبِ أَوْمَالٍ ، وَالْعَبْدُ ، وَالْكَاوْ، وَمَنْ تَلْزُمُ الْمُلْدِ ، وَالْكَاوْ، وَمَنْ تَلْزُمُ الْمُلَدِ ، وَمَنْ يَصْرِفْهَا الْمُلَدِ ، وَمَنْ يَصْرِفْهَا

في مَعْصِيكَةِ. أُسُلُمَّ ، على من تجب زكاة الغطر ؟ مامقدارها ؟ متى دقت وجوبها ؟ لمن تصرف ؟ لمن لايجرزمرنها ؟

٢٣ ـ الصيروم

الصّوم:

مُحَوَّ الإِمْنِيَاعُ بِنِيَّةٍ عَنِ الْمُنَطِّرَاتِ بَجِينِعَ النَّهَادِمِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .

وكِوْبُ الصَّوْمِ:

وبيوب مستقدد. يَجِبُ عَلَى كُلِ مُسْلِمٍ مُكَلِّنٍ مُطِينِ لَهُ طَاهِمٍ مِنَ ٱلْحَمَيْنِ وَالنِّفَاسِ .

العيص وسيعاس.

<u>ِفِتِ الوجوبِ</u>: بِإِنْسَتِكَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِنِينَ يَوْمَاأُ وَبِرُوْيَةِ هِلَالِ رَمَّضَانَ.

اَلْمُفَطِّرَاتُ هِي ا (١) اَلشَّفَتُونُ عَمَدًا ج

٢١) وُصُولُ عَنِي إِلَى الْجَوْفِ مِن أَحَدِ الْسَافِذِ.

(٣) أَلِحَاعُ. ﴿ وَكَا ٱلْإِسْتِمْنَا لِهِ. (٥) ٱلْحَيْفِينُ .

(٦) الَيْفَاسُ. (٧) ٱلرِّدَّةُ.

الَّذِينَ يُرَاحُ لَهُمُ الفِطْلُ: (١) المَرْبِضُ إِذَا خَافَ الْفَكَرَدَ·

(۱) المرْبَقِنُ إِذَا خَافَ الضَّرَرُ. (۲) المُسَافِرُ سَتَفَرُ طَوِيْلًا .

٣) الْكَامِلُ وَلَّلْرُضِعُ إِذَا خَافَتَا عَلَ أَنْشُيهِ كَا أَوْعَلَى وَلَذِهِما.

(٤) ٱلشَّنِيخُ وَالْعَجُوزُ العَاجِزَانِ عَنِ الصَّوْمِ:

قَضَاءُ الصَّوْمِ:

عَنْ كُلِّ يَوْمٌ مُدُّطِعًامٍ وَالشَّيْخُ وَالْعَبُوزُ وَالْرَبِضُ الَّذِي لَا يُرْجَى شِهَا وُهُ يُطِعِمُونَ عَن كُلِّ يَوْمٍ مُدَّطَعًامٍ بَعْدَ كُلِّ يَوْمٍ.

سُكُنُ ٱلصَّوْمِ:

١١) تَأْخِيُرُالسَّحُورِوَتَغِيبُلُالْفِطِرِ

٢١) ألفِطُرُعَلَى تَهُمِ أَوْمَاءٍ.

٣) تَرْكُ الكَلامِ الْعَينِيجِ .

(٤) الإِكْتَارُمِنَ الْعَبَدَ قَدْ وَسِلْا وَقَ الْمُرْآنِ

الْمُفْطِرُ بِجِمَاعٍ : يَجِبُ عَلَيْهِ الْمَضَاءُ وَإِلَكَفَارَةُ .

اَلْكُفْتَارَةُ وَ هِيءِنْ رَفْتِةِ مُسُلِمَةِ أَوْصِيَامُ سَنَهُ مَرْيِبِ مُتَتَابِعَيْنِ غَيْرِيَوْمِ الْمَتَيِّبَاءِ أَوْإِطْعَامُ سِتِيْنَ مِسْكِيْنَ الْكُلِّ مُتَتَابِعَيْنِ غَيْرِيَوْمِ الْمَتَيِّبَاءِ أَوْإِطْعَامُ سِتِيْنِ مِسْكِيْنَ الْكُلِّ

مِنكِينِ مُدَّدُّمِنَ غَالِبٍ قُونِتِ بَلَدِهِ. الْكُوْرُالِيَّةِ بِيرِ وَلِي زِيرِينِ وَلِي

اَلْأَيَّامُ الْثِي يَعَرُمُ فِيْهَاالْصَّوُمُ! ١١ يَوْمُ عِنْدِ الْفِطِيرِ:

٢١) يَوْمُ عِنْدِ الْاَضْعَى وَأَيَّامُ الشَّنْرِني وَهِى الثَّلِاثَةُ ٱلَّتِى مَعْدَهُ

٣) يَوْمُ الْسَّاكِةِ وَالنِصْفِ الشَّانِ مِن شَعْبَانَ إِلَّالَنُ بِيَصِيلَهُ

عِمَا قَبْلَهُ. الْأَيَّامُ الَّتِى يُسَنَّنُ صَوْمُهَا: هِى يَوْمُ الاِثْنَانِ وَالْحَمِيْسِ. مَنْ كُمَّ الْهُنْهُ عِمَالاً: كُمُواْ مُهُمَّا: هِى يَوْمُ الاِثْنَانِ وَالْحَمِيْسِ.

مِنْ كُلِّ الْسُنُبُوعِ؛ وَالْآيَّامُ البِيضُ وَهِيَ ﴿ ٱلثَّالِثَ عَشَرَ وَالرَّالِمَ عَشَرَ وَالرَّالِمَ عَشَرَ وَالرَّالِمَ عَشَرَ وَالرَّالِمَ عَشَرَ وَالْمَسَتَّةُ الْآيَامِ ٱلَّذِي مَدِيلِهِ عَشَرَ وَالْمَسَتَّةُ الْآيَامِ ٱلَّذِي مَدِيدٍ وَالْمِسَتَّةُ الْآيَامِ ٱلَّذِي مَدِيدٍ مِنْ اللهِ مَا اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ

عِيْدَ الغِظِرِ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ ، وَيَوْمُ عَاشُوْرَا، مِنْ كُلِّ سَنَتَةٍ. الصَّوْمُ عَيِنْ الْمِيتِ ، الصَّوْمُ عَينْ الْمِيتِ ،

مَنْ مَاتَ وَعَلَيْكِ صَوْمٌ لَمْ يَفْضِهِ بِعَنْدِعُذْ رِيُطْعِمُ عَنْ لُهُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْكِ صَوْمٌ لَمْ يَفْضِهِ بِعَنْدِعُذْ رِيُطْعِمُ عَنْ لُهُ يُهُورُدًا حَارًا والحَلَةِ مِنْ وَيُرِيرُونُ مِنْ وَيَدِيدُ وَالْمَا وَالْمَا

وَلِيُهُ مُدَّطَعَامِ لِكُلِّ يَوْمِ أَوْ يَصُوْمُ عَنْهُ أَوْ أَحَدُ أَقَارِسِهِ وَيُجُوْدُ لِلْأَجْنِيَ أَنْ يَصُوْمُ عَنِ ٱلْمِيْتِ بِإِذِنِ مِنْهُ أَوْمِن وَلِيتِهِ

أُسئل: المالصّوم ؟ على من يجب ؟ منى ومّت وجوبه ؟ مسافت المفطرات ؟ لمن يباع الفطر؟ على من يجب قصاد الصوم ؟ ماسافت المصوم ؟ ماحكم المفطر بجماء ؟ ماالكفارة ؟ ماالأمام التربح مدخدسا

المصوم ؟ ماحكم المفطربجماع ؟ ماالكفارة ؟ ماالأمام التى يحرم نبها المصوم ؟ ماالأمام التى يسىن فيهاالصوم ؟ ماحكم الصوم عن الميت ؟

٢٤ - الحيَّجُ وَالْعُمْرُةُ

الحَجُ وَالْعُمُرَةُ :

فَرْضَانِ فِي الْمُنْرِمَرَّةً عَلَى كُلِّمُسُلِم حُرِّمُ كُلَّفٍ مُسْتَطِيعٍ وَ أَرْكَانُ الْحَجِّ: (١) ٱلنِّيَةُ (٢) الْوُقُونُ بِعَرَفَةً . (٢) الطَّوَافُ. (٤) السَّعُيُ.

(ه) ٱلْحَلَّقُ وَالنَّنْصِيْرُ ·

(وَهِنَ أَرْكَانُ الْمُنْرَةِ إِلاَّ الْوُقُونَ يَعَرَفَهُ) . (وَهِنَ أَرْكَانُ الْمُنْرَةِ إِلاَّ الْوُقُونَ يَعَرَفَهُ) .

ر وي اركان العمرة إم الودوك يبرف المستخدد وي الماك ألحكتم : واجتبات المخرام مِن المنتقاتِ .

(٣) المَّيْثُ بُمُزْدَلِفَةً .

٣١) أَلْمَ بِنْتُ بِمِنِيٌّ .

(٤) دَنْیُ الْمِیسَادِ · * *

(a) مَلَوَافُ الوَدَاعِ لِمَنْ أَرَادَ فِرَاقَ مَكَّلَةً.

(م) طلق مى الوداع بن الأدعي المائد المنسك المؤخرام و الكوقوف سكن المحرج: كثارة منها: العُسك الأحرام و الكوقوف

وَلَمْنِ الْمِمَادِ أَيَّامَ ٱلتَّنْمِرِيْقِ وَالبَّطَلِيْبُ قُبُّيْلُ الْإِحْرَامِ وَلَبْسُلُ إِزَارِ وَرِدَّاءٍ جَدِ بَدَنِنِ أَبْيَضَائِنِ وَالتَّلْبِيَةُ وَالذِّ سَحُرُواْ لُوقُوْنُ

> وَالدُّعَاءُ بِاٰلَشُعَرِ الْمَرَاعِ. مَنْ مَرَّكَ رُكُنًا مِنْ أَزْكَانِ ٱلْحَجْ:ِ

مَنْ مَرَكَ رُكَ مُنَامِنَ أَرْكَانِ الْهِ أَوَالْمُرُوّ لَايَعِلُ مِنْ إِخْرَامِهِ حَتَى يَأْنِيَ بِهِ إِلاَّ الْوُقُوفَ فَإِنَّهُ إِذَا فَاتَهُ يَتَعَلَّلُ بِعَلِمُ عُمَرَةٍ وَيَجِبُ عَلَيْهِ قَضَاءُ الْمُرَّرِودَمٌ بِالْحَرَمِ.

مَنْ نُرُكَ وَاحِيًا أَوْسُكُ هُ .

مَنْ مَرَكَ وَاحِبًا يَعِبُ عَلَيْهِ ذَبْحُ شَاةٍ بِالْحَرَمِ فَإِنْ عَجَزَ مَنْ مَرَكَ وَاحِبًا يَعِبُ عَلَيْهِ ذَبْحُ شَاةٍ بِالْحَرَمِ فَإِنْ عَجَزَ فَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ قَبَلَ الغَّيْرِ وَسَنْعَةٍ فِي وَطَيِهِ، وَمَنْ تَرَكَ سَنَّةً لَا يَلْزَمُهُ شَيُّ . تُحَرَّمَاتُ الإِحْرَامِ . (۱) كُنسُ الْمَخِيطِ ٣) سَنْتُوالرَّأْسِ لِلرَّجُلِ وَوَجْهِ ٱلمَرَّأَةِ وَكَنَيْهَا. (٣) ٱلتَّطَيْبُ (٤) تَسْيِرَ يَحُ ٱلشَّعْيرِ بِالدُّهْنِ . (٥) حَلْقُ الشُّغِرِ. (٦) تَقْلِمُ الْأَظَافِرِ. (٧) أكسياعً. (٨) عَقْدُ النِّكَاجِ . (٩) اَلصَّندُ. (١٠) قَطْعُ أَشْعَادِ الْحَرَمِ . مَا يَجِبُ بِيغِيلِ مُعَرَّمَاتِ الإِحْرَامِ <u>يَجَبُ بِنِغَلِمَا النِّذِيةَ بِشَاةٍ تُذَبَّحُ وَيُتَصَدَّقُ بِهَا فِي</u> الكرِّمِ أَوْإِظْعَامُ ثَكَاثَةَ أَمْهُوَعَ لِيسِتَّةِ مَسَكَكِيْنَ إِلَّا عَفْدَالِيُّكَاحِ فَلَاشَئَ فِينِهِ وَالْوَطَاءُمَدًا كُنْسِكُ الْحَجَّ · أَمَّا الصَّبَيْدُ وَقَطْسُمُ ٱلأَشْرَارِ بِٱلْكَرَمِ: فَالْأَوَّلُ فِيهِ ذَبِحُ نَعْمَ مِثْلِواً وَالْطَعَامُ بِقِيمَنِهِ، وَالثَّانِ بَعَرَةٌ لِلشَّجَرَةِ الكَّيِئِرَةِ وَشَكَاةٌ لِلشَّجَرَةِ ٱلصَّيغِيرَةِ. أسئل: ، ما حكم الحج ؟ ماأركانه ؟ ماواجباته ؟ كم سسننه ؟ ما حكم من قرك ركنامن أركانه ؟ ما حكم من ترك واحبا أوسنة ج ماهم محيمات الإمرام ؟ ماذا يجب بنعل موّمات الإمرام ؟

٢٥ - شُمَرُوطُ الطَّوَافِ وَالْيَسَغِئ

<u>شُرُومُ الطَّوَافِ:</u> (١) الطَّلِهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ وَالْخَبَثِ.

(٣) الإنتِذَاءُ بِالْمُعَجِرِ الْأَسْوَدِ وَكُعَاذَاتُهُ جَمَنْكِ وَالْأَيْسَير.
 (٤) جَعْلُ الكَعْبَةِ عَنْ يَسَارِهِ.

(٥) أَنْ لَا يَقْصِدُ غَيْرَ الطَّوَافِ.

(٦) أَنْ يَكُونَ سَنِعًا.

(٧) النِّيَّةُ لِغَيُرِطَوَافِ ٱلنَّسُكِ. رُووُكُ ٱلسَّنِغِي : ثُرُوكُكُ ٱلسَّنِغِي :

۱۱) اُن کگُون کِغُدَ طَوَافِ صَحِیْع ۱۱) اُن کگُون کِغُدَ طَوَافِ صَحِیْع ۱۱) مودرای ۱۱ سرارگی پرسازگیری کشد

(۲) أَنْ مُينِدَأَ بِالصَّعَا وَيَغِتَمَ مِإِلَمْ وَقِ
 (۳) أَنْ تَكُونَ سَنبِعًا.

بُطِلِاَتُ الْحَجِ: يُبَعِلِلُهُ الْحِكَاءُ عَمَّا وَيَجِبُ الْإِنْمَامُ وَالتَّصَاءُ وَذَبِحُ بَدَنَةٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدُهَا فَبَتَرَةً فَإِنْ لَمْ يَعِدْهَا فَسَنِعَ شِيَاهِ، فَإِنْ لَمْ يَعِيدُهَا قَوْمَ الْبَدَّنُةَ وَاشْتَرَى بِتَمْنِهَا مَكَامًا فَإِنْ لَهَ يَجِذُ مَسَامً عَنْ كُلِّ لدى تَحَدَّ عَنِ ا مَنْ عَجَزُعَنْ الْكَبَرِبِسَنِيب كِبُرِسِيْواْ وْبِسَبَبِ مَهْزِ أَيُرْجَى شِفَا وُهُ يَجِبُ عَلَيْواَنَ يُرَيْبَ عَيْرَهُ. مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعُرُجُ، يَجِبُ عَلَى وَلِيَوْ أَنْ يُخْدِعَ مِنْ تَرَكَنِهِ أَخَرَةً مَنْ يَصُعُ وَيَغْيَرُ هُوَالْمَنْعُ مِنْ جَعِيْعِ الطَّرُقِ عَنْ إِسْمَامِ ٱلْحَجِّ وَالْعُنَرَةِ فَيَضَلَّلُ الْمُحُصُورٌ بِكَرْمٍ فَيَلْأَبَحُ شَاةً ثُمُّ يُعَلِقُ مَثُمُ عُرُهِ. أسئلء ما شردط القوات ؟ ما شرمط المستعى ؟ ما مبطلات الحج؟ ماحكم من عجزعن الحج؟ ماحكم من مات ولم يجج؟ ما الإجصار؟ تَمَّ الْجُزُمُّ الثَّالِثُ وَمُلِينِهُ الْجُزُمُ الرَّالِمُ

در المركب المرك

. : - 5000:			
مبطلات الضلاة ومكردهاتها	77	ىنتىة .	۲
التعانل	77	أصول الإسلام .	٤
صلاة الجماعة ·	71	أحكام الإسلام.	٥
أحوال المأموم .	79	الظهارة.	7
مىلاة المسافر ·	71	التجاسات.	1
صلاة الجمعة .	47	الإستنجاء.	N)
صيلاة العيدين .	22	الوصنود.	11
صيلاة الجنازة .	40	الغسل.	10
الزِّكاة .	8	التّيتم.	n
زكاة الغطر .	79	الحيص والتناس ·	W
العتوم .	21	الصّلاة.	19
المج والعمرة .	25	أركان المصتلاة .	71
ے شریط القلوان والشعی			77
			L_

مسنب . . نخط: محترمصتباح المنبرالحنظاط غفرانته له دنوا لدبرو لمشايخه . امين . 10 . وسمبر . ۱۹۸۸